وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد لمين دباغين-سطيف 2-
كلية الحقوق والعلوم السياسية

# محاضرات في منهجية العلوم القانونية

# تقنيات البحث العلمي

| |
|---|
| ألقيت على طلبة السنة الثانية الليسانس ل.م.د |
| جذع مشترك |
| شعبـــــة: الحقـــــــوق |
| اعـــــداد والقـــــاء: |
| الدكتـــور/ نبيـــــل قرقـــــور |

الموسم الجامعي :2023-2024

**تمهيد وتقسيم:**

تعتبر "منهجية العلوم القانونية" مادة مهمة في تكوين الطالب في كليات الحقوق في شتى جامعات العالم، حيث تتجلى فائدتها في إكسابه التمكن والقدرة على اعداد البحوث العلمية بمختلف أنواعها: النظرية والتطبيقة، بشكل يحترم الأطر المنهجية المتعارف عليها، وتوصله الى تحقيق الأهداف من اعدادها وانجازها، وتدريبه على خوض غمار التقنيات البحثية في جميع المهن على غرار: القضاء والمحاماة والتوثيق وتنفيذ الأحكام القضائية والاستشارات القانونية والتحرير الإداري...الخ.

ان هذه المحاضرات التي بين أيديكم هي مجموع دروس ألقيت على طلبة السنة الثانية بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، ابتداء من الموسم الجـــــامعي2017-2018، 2018-2019، 2019-2020، 2020-2021-، 2021-2022، 2022-2023 الى غاية الموسم الحالي 2023-2024.

تتضمن هذه المطبوعة محاضرات في منهجية العلوم القانونية او ما أطلق عليه – حسب القرار الوزاري رقم 582 الصادر بتاريخ23 جويلية 2014 الذي يعدل ملحق القرار رقم 503 المؤرخ في 28 جويلية 2013. **الذي يحدد برنامج التعليم القاعدي المشترك لشهادات ليسانس ميدان (حقوق وعلوم سياسية – فرع حقوق )** ؛المتضمن المحتوى العلمي لهذه المادة ضمن المقرر الدراسي لطلبة الحقوق- اسم : تقنيات البحث

العلمي1 وتقنيات البحث العلمي2 على التوالي؛ حيث يحتوي القسم الأول الذي يدرس في السداسي الثالث من تكوين طالب الليسانس في السنة الثانية على ثلاثة محاور هي:

1- **مفهوم البحث العلمي، خصائصه وانواعه،**

2- **مراحل اعداد البحث العلمي،**

3- **انجاز البحث العلمي (قواعد تحرير البحث العلمي).**

**أما القسم الثاني الذي يدرس في السداسي الرابع فيضم كذلك ثلاثة محاور كالتالي:**

1- **تقنيات تحليل نص والتعليق على القرارات والاحكام القضائية وتقديم الاستشارة،**

2- **صياغة مذكرة استخلاصية،**

3- **التحرير الإداري.**

ومن خلال الخبرة التي مررنا بها في تدريس المادة و ما تم القاؤه من محاضرات على الطلبة في المدرجات خلال السنوات الماضية ، تم استقراء كثير من الملاحظات من تساؤلات الطلبة واستفساراتهم، وتطبيقا للتغذية الراجعة في إعادة انتاج طرائق للتعليم وتحسين عملية اكتساب المعارف والمهارات، قمنا بتنقيح وزيادة في المعارف والمعلومات المتعلقة بالمقياس، وهذا بما يتناسب واحتياجات فئة طلبة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعتنا-

جامعة سطيف 2- ،وهذا دون الاخلال بالطابع الاكاديمي للمطبوعة والمحتوى ا التعليمي المقرر، حيث تم تدعيم المحاضرات بـ:

- قائمة المصادر والمراجع المهمة والتي يحتاجها الطالب في فهم مادة : منهجية العلوم القانونية.

والله نسأل القبول وأن ينفع بها طلبتنا وأن يكونوا رجال قانون، ينهجون طريق الحقيقة في بحوثهم، ويرتقون أعلى المناصب ويقدمون أفضل الأمثلة في طلب العلم.

# القسم الأول: تقنيات البحث العلمي 1

## المحور الأول: مفهوم البحث العلمي، خصائصه وأنواعه

**مفهوم البحث العلمي:**

البحث كلمة تعني طلب الشيء وإثارته وفحصه فهو طلب للمجهول والتنقيب عنه بكل معلومة مفيدة، وفحص ما تجمع عنها. ثم دراسة وتحليل ما يحتاجه في بحثه وله صلة مباشرة به.

1/ **تعريف البحث(العلمي):** عملية علمية تجمع لها الحقائق والدراسات وتستوفى فيها العناصر المادية والمعنوية حول موضوع معين دقيق في مجال التخصص، لفحصها وفق مناهج علمية مقررة، يكون للباحث فيها موقف معين، ليتوصل من كل ذلك إلى نتائج جديدة (إضافة جديدة) فقد تكون هذه النتائج عبارة عن أفكار جديدة كما قد تكون حلا لمشكلة أو بيان لغموض علمي..

2/ **لماذا البحث العلمي:** لم يعد في وسع أي مجتمع او فرد أن يختار بين طريق العلم والطرق غير العلمية؛ فالمجتمعات المتقدمة اختارت طريقها مند أكثر من أربعة قرون ، وهذه الطريق هي طريق البحث العلمي والتفكير العلمي، وبذلك عملت قطيعة علمية ومعرفية بين الطريقة التقليدية واللاعلمية وطريقة التفكير والبحث العلمي والمنهجي،والذي استطاعت أن

تحقق به انجازات كبرى وفي ظرف قرنين من الزمن تقريبا مالم تحققه منذ بداية التفكير العلمي.

من المهم أن نميز بين البحث العلمي وبين النشاط العلمي المتخصص الذي يمارسه العلماء؛ فالبحث العلمي محاولة أو طريقة منظمة يمكن أن توجه لحل مشكلات الإنسان في مجالات متعددة بينما يبقى النشاط العلمي المتخصص للعلماء مقتصرا على مجال علمي معين، والبحث العلمي لا يوجه نحو مشكلة واحدة معينة متخصصة بل نحو مشكلات متعددة.

إن التفكير العلمي أو البحث العلمي ليس تفكير العلماء فحسب إنه تفكير يحتاج له كل الناس، فجميع الناس يحتاجون للبحث كما يحتاج إليه العلماء، فالإنسان العادي يعيش بين عشرات من المواقف التي تتطلب البحث، يحتاج ان يعرف أفضل طريقة تنظم علاقاته مع الآخرين ، وأن يصل إلى معلومات وحقائق تتعلق بعمله وبتطوير هذا العمل، يحتاج إلى معلومات لتحسين أساليب حياته وزيادة دخله مثلا،.. إن أبسط تطبيق للتفكير العلمي أو البحث العلمي في الحياة هو اعتماد التخطيط كمبدأ في مواجهة مشكلاتنا الفردية والاجتماعية فالتخطيط هو احد منجزات البحث العلمي.

**فلسفة العلم:**

ان تطور المعرفة والعلم تنازعته مدارس كثيرة بين المدرسة المثالية كأفلاطون وغيره والمدرسة المادية التي رأت أن المعرفة ما هي الا حلول للمشاكل التي يطرحا الواقع العملي،

عن طريق الادراك الحسي بواسطة الحواس، فالمعرفة عندهم تنطلق من الصفر او من معرفة سابقة غير مكتملة لتصل الى الكمال عكس المعرفة لدي المثاليين.

أما عند العرب والمسلمين خصوصا فقد كانوا يطبقون الاستقراء والاستدلال والقياس ويحتكمون الى العلل والأسباب والعلاقات بين الأشياء، ومن هنا تميز العلماء بتطبيق منهج علمي صحيح لمعرفة حقائق الأشياء.

**تعريف العلم:**" هو جملة المعرف والحقائق والوقائع والنظريات ومناهج البحث التي تزخر بها المؤلفات العلمية ".

"العلم هو المعرفة المستقرة التي تنشا عن الملاحظة والدراسة والتجريب التي تقوم بغرض تحديد طبيعة وأسس وأصول ماتمت دراسته"

**وظائف العلم:** للعلم وظائف مهمة ، فهو يستخدم للاستكشاف والتفسير وتعميم القوانين، ويستعمل للتنبؤ(العلم للتنبؤ والتنبؤ للتمكن ) ومنه الضبط والتحكم .

**خصائص العلم:** التراكمية، التنظيم، المنهجية، السببية، التجريد، الحتمية ، يقوم على المسلمات (وحدة الطبيعة، الخصائص المشتركة بين الأنواع، الثبات في الطبيعة ، الحتمية ، الجانب الإنساني )

**تعريف المعرفة :** هي مجموعة المعاني والمعتقدات والأحكام والمفاهيم والتصورات الفكرية التي تتكون لدى الانسان نتيجة محاولاته المتكررة لفهم ظواهر الأشياء المحيطة به"

**أنواع المعرفة** : للمعرفة ثلاثة مستويات أو أنواع

المعرفة **الحسية** : عن طريق الحواس البسيطة وهي عفوية

المعرفة **الفلسفية التأملية**: وهي تعنى بمشكلات تؤرق فكر الانسان وذهنه.

المعرفة **العلمية**: وهي معرفة منظمة تقوم على مناهج ويندرج تحتها المعرفة العلمية الفكرية والمعرفة العلمية التجريبية ، ويستخدم فيها الاستدلال والبرهنة.

## 3/ماذا يعني أن نتعلم أساليب البحث العلمي؟

إن أسلوب البحث العلمي يعني أننا نستخدم طريقة علمية منظمة في مواجهة مشكلاتنا اليومية ومشكلاتنا العامة، وهذا يعني أننا قادرين على ما يلي:

1- تحديد مشكلاتنا بشكل دقيق تساعدنا على تناولها بالدراسة والبحث.

2- وضع فروض ميدانية والتي تساعدنا على حل مشكلاتنا.

3- تحديد الإجراءات اللازمة في اختيار الفروض والوصول إلى حل المشكلات

4- دراسة الأبحاث العلمية التي أنتجها الآخرون وتحديد مدى الإفادة منها وتطبيق نتائجها(نصبح قادرين على نقد الأبحاث العلمية).

5- اكتشاف مدى دقة الدراسات والأبحاث التي قام بها الآخرون.

6- إن ممارسة أي عمل يتطلب أن تكون لدينا أساليب البحث العلمي ومهاراته كي نفهم هذا العمل ونحلل أبعاده.

7- إن حاجتنا إلى التفكير العلمي تعني حاجتنا إلى الدقة والموضوعية والتخطيط والتجربة.

## 4- تاريخ ظهور الطريقة العلمية في البحث:

إن ظهور الطريقة العلمية في البحث كان نتيجة لجهود مختلفة والتي بذلها المهتمون خلال عصور طويلة، لكن أول ملامحها ظهرت على يد "فرنسيس بيكون" في نهاية القرن 16 وبداية القرن 17 حين اقترح بناء النتائج على أساس مجموعة كبيرة من الوقائع والملاحظات التي يمكن جمعها،ثم طور هذا المنهج نتيجة لجهود وأفكار "نيوتن" و"غاليليو" فظهر ***المنهج العلمي***، أو ***الطريقة العلمية***. وقد حدد "جون ديوي" الخطوات المنظمة للمنهج العلمي في كتابه: "كيف نفكر" على النحو التالي:

1-الشعور بالمشكلة

2- تحديد المشكلة

3-وضع فروض أو حلول مؤقتة للمشكلة

4- استنباط نتائج الحلول المقترحة

5- اختبار الفروض.

كما حددها باحثون آخرون كالآتي: -تحديد المشكلة- جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بها- وضع الفروض-اختبار صحة الفروض- الوصول إلى نتائج وحلول للمشكلة. ومهما كان ترتيب هذه الخطوات فليس من الضروري التقيد بها في كل الأحوال، ذلك لان العقل البشري لا يتقيد بأطر وخطوات محددة بل قد ينتقل من خطوة إلى أخرى ثم يعود للخطوة الأولى مرة ثانية وهكذا.

إن أصعب واخطر وأهم خطوات الطريقة العلمية(البحث العلمي) هي تحديد المشكلة، لأنها سوف توجه الباحث بدقة نحو الحل، أما إذا كانت غامضة فانه (الباحث) سيصرف جهدا كبيرا ووقتا طويلا في جمع معلومات وحقائق قد يشعر بعد جمعها أنها ليست ضرورية، ولذلك يراعي الباحث عند اختياره المشكلة.

**-شروط تحديد المشكلة:**

1- إن تنبع المشكلة من شعور الباحث بوجود **صعوبة** ما أو موقف ما يدعوه إلى **الحيرة** والقلق وعدم الارتياح.

2- أن يولد هذا الشعور لدى الباحث إحساسا بوجود **خطأ ما** أو **غموض** ما وان هذا الغموض يحتاج إلى **مزيد** من التفسير.

3- إن الشعور **الغامض** بالمشكلة يحدد **مجال** المشكلة دون أن يحدد المشكلة **ذاتها**، ولذلك فدور الباحث هو البحث عن التفسيرات والمعلومات المتصلة بها ويدرسها من جوانب متعددة حتى يكون قادرا على تحديدها.

4- يقوم الباحث **بعرض** المشكلة بدقة **وصياغتها** بشكل محدد غالبا ما يتخد شكل سؤال أو أكثر.

إن الطريقة العلمية في البحث تتطلب من الباحث أن يتسم بمجموعة من الاتجاهات العلمية التي تضبط بوصلته البحثية، ولا يكتفي بما لديه من المهارات ومن هذه الاتجاهات العلمية:

**-الاتجاهات العلمية للباحث العلمي:**

1-**الثقة بالعلم والبحث العلمي:** يثق الباحث بأهمية العلم في إيجاد الحلول للمشكلات التي تواجه الإنسان، وان الطريقة العلمية والبحث العلمي هي السبيل الأنسب لمواجهتها.

2- **الإيمان بقيمة التعلم المستمر:** يعتقد الباحث أن مشكلات الحياة متنوعة وأن الحياة بطبيعتها معقدة ومتغيرة باستمرار؛ فالظواهر الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية وغيرها في تغير دائم ومستمر ولذلك لابد من الدراسة والمتابعة المستمرة حتى تكون التفسيرات التي يقدمها الباحث متماشية مع هذا التطور، والعكس تماما إذا شعر الباحث أنه عرف كل شيء واكتفى بذلك ، سوف يشعر بتخلف كبير في معلوماته ومهاراته، ولذلك يبقى الباحث والعالم مدفوعا للتعلم باستمرار.

3-**الانفتاح العقلي:** لا يعيش البحث العلمي مع التزمت والجمود والتحيز والتعصب فالباحث أو العالم يحرر ذهنه تماما من جميع الأفكار المسبقة ويعطي لنفسه الحرية التامة في البحث والدراسة واكتشاف الحقائق حتى ولو كانت مخالفة لاعتقاداته.

4-**البعد عن الجدل:** الباحث العلمي لا يجادل الآخرين، فالمجادل يثق في رأيه كثيرا ويحاول فرضه على الغير ودفهم للتسليم بما يقول، بينما يميل الباحث العلمي إلى الاعتماد على البرهان والملاحظة والقياس، فإذا كان الجدال موجها للتغلب على الخصم فان الباحث لا خصم له، انه في حوار دائم مع الطبيعة وظواهرها ومشكلاتها.

5-**تقبل الحقائق:** يتميز الباحث العلمي بأنه يبحث عن الحقائق ومن الطبيعي أن يتقبلها بعد أن يكتشفها، كما أنه مستعد لتقبل الحقائق التي اكتشفها الآخرون، كما أنه قادر كذلك على تقبل الحقائق التي تخالفه حتى ولو جاءت من منافسيه أو معارضيه، ولا يفسد الباحث علاقاته مع المعارضين بل يقيم معهم علاقات ودية ومهنية.

6-**الأمانة والدقة:** الباحث العلمي أمين يلاحظ الظواهر بدقة ويصفها بدقة، لا يختار منها ما يوافق غرضا في نفسه ويهمل منها ما يريد، وهو كذلك أمين أيضا في اعتماد الحقائق التي اكتشفها الآخرون، يأخذ منها ويشير إليها دون أن ينسبها لنفسه.

7-**التأني والابتعاد عن التسرع والادعاء:** لا يتسرع الباحث العلمي في إصدار أحكامه ولا يدعي المعرفة ما لم يتوصل إليها بالبحث أو لا يملك برهانا واضحا عليها كما لا يدعي انه

يعرف الإجابات عن كل الأسئلة، بل يمتنع عما لم يكن قادرا على إقامة الدليل على ما يقول.

8-**الاعتقاد بقانون العِلّية:** يعتقد الباحث العلمي بان كل نتيجة بسبب، ولكل ظاهرة مجموعة من العوامل والأسباب التي أدي إلى إحداثها، وبذلك يبتعد عن التفسيرات الميتافيزيقية الغيبية، ويربط الظواهر بأسبابها المباشرة كما لا يؤمن بالصدفة ولا يعتمد عليها في تفسير الظواهر (البراغماتية= الواقع والميدان أساس المعرفة= الذرائعية).

## 4/خصائص البحث العلمي

إضافة إلى ما ذكرناه من أن البحث العلمي يتمتع باعتماده على الطريقة العلمية والتفكير الواعي بالمشكلة المراد حلها، والغموض المراد بيانه، فهو ليس بحثا عشوائيا، يتمتع البحث العلمي بخصائص أخرى نذكر منها:

1-**الموضوعية:** ويقصد بها جانبين مهمين هما:

أ- **حصر الدراسة** وتكثيف الجهد في إطار موضوع البحث بعيدا عن الاستطراد، مما يسبب تشتيت أفكار القارئ وهذا كله يكون على حساب الموضوع الرئيسي.

ب- **تجرد الأفكار والأحكام من النزعات الشخصية** -كما قلنا سابقا بخصوص الباحث- وعدم التحيز للأفكار أو للأشخاص فالهدف هو الوصول إلى الحقيقة مدعمة بالأدلة دون غيرها من العوامل. الشخصية والخارجية.

2-**المنهجية:** نسبة إلى المنهج وهو طريقة تنظيم المعلومات بحيث يكون عرضها عرضا منطقيا سليما متدرجا بالقارئ من السهل إلى الصعب ومن المعلوم إلى المجهول، ومن المسلمات إلى الخلافيات ويمكن تعرف المنهج: فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من اجل الكشف عن الحقيقة إذا كنا بها جاهلين، وإما من اجل البرهنة عليها للآخرين حين نكون بها عارفين"[1].

3-**الجودة والدقة والتقسيم** السليم لأجزاء البحث ( سلامة شكل البحث ). تناسب الهوامش وتنوع المصادر والمراجع.

5-**علمية البحث:** حسن اختيار الموضوع وحسن معالجة وتحليل الأفكار وجودة المناقشة وشخصية الباحث وبصمته ظاهرة في البحث، وحضور التفكير العلمي والنقدي للأفكار.

6-**البحث العلمي منظم ومخطط:** البحث العلمي نشاط عقلي منظم ومخطط لان الإشكاليات والافتراضات والملاحظات والتجارب والنظريات والقوانين تم اكتشافها بعد مجهود عقلي منظم وليست وليدة الصدفة.

7-**البحث العلمي نظري:**لأنه يعتمد على النظرة لإقامة وصياغة الفرض الذي هو بيان صريح يخضع للتجربة والاختبار.

8-**البحث العلمي بحث تجريبي:** لأنه يقوم على أساس اختبارات وتجارب على الفرضيات ومن خلالها الوصول إلى نتائج.

---

- [1]-عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، **كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات القرآنية والسنة النبوية والعقيدة الإسلامية**.دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان 2008، ص.28.

9-**البحث العلمي بحث حركي وتجديدي:** ذلك لأنه ينطوي دائما على تجديد وإضافات عن طريق الاستبدال المتواصل للمعرفة القديمة بمعارف جديدة.

**10-البحث العلمي بحث تفسيري:** لأن المعرفة العلمية تستخدم لتفسير الظواهر بواسطة مجموعة من المفاهيم المترابطة تسمى عادة النظريات.

**11-البحث العلمي عام ومعمم:** إن المعلومات والمعارف التي تكتسب صفة العلمية أمور معممة وهي في متناول جميع أفراد البشرية.

**خاصية مشكلة البحث في العلوم القانونية:** إن البحث في العلوم القانونية ينتمي إلى الفروع التي يمكن إدراجها تحت مسمى العلوم الإنسانية؛ مع تسليمنا بصعوبة وضع قائمة بالفروع التي تندرج تحت مسمى العلوم الاجتماعية، لكن الاتفاق قائم على أنها تضم : الأنتروبولوجيا وعلم الإجرام ، الاقتصاد، علم السياسة، القانون، علم الاجتماع..الخ ، ومنه فالبحث في العلوم القانونية يقتضي تطبيق الطريقة العلمية كذلك، كما في العلوم الطبيعية والتقنية، فقط يمكن الإشارة إلى الاختلاف بينها في طبيعة المشكلات التي الجوانب القانونية، لأنها تتأثر كثيرا بالسلوك الإنساني (المتغير والمعقد) هذا أولا، وثانيا: صعوبة الضبط التجريبي وعزل المتغيرات المتداخلة للظاهرة الاجتماعية والإنسانية عموما.

ثالثا:طبيعة الملاحظة التي قام بها الباحث، رابعا: تغير الظواهر الاجتماعية والإنسانية، خامسا: صعوبة القياس بشكل دقيق للظواهر الاجتماعية والإنسانية، ومنها القانونية[2].

[2] - حسان هشام، **منهجية البحث العلمي**. الطبعة الثانية، دون بلد نشر، 2007، ص.38.

## 5- أنواع البحوث العلمية

تتنوع البحوث العلمية بحسب موضوعاتها( المجالات ،التخصصات التي تنجز فيها)، وبحسب الأهداف التي تصبوا إليها وكيفية معالجتها للحقائق والظواهر.

أنواع البحوث **بحسب موضوعها:** تتنوع البحوث بحسب موضوعاتها إلى:

البحوث الاجتماعية، البحوث الإنسانية،البحوث التاريخية، البحوث القانونية، البحوث الاقتصادية البحوث الطبيعية، البحوث الفيزيائية، البحوث الرياضية والفيزيائية، البحوث الفضائية، البحوث الدينية، البحوث الفلسفية...الخ.

أنواع البحوث **بحسب الأهداف** التي تصبوا إليها والكيفية معالجتها للحقائق إلى:

**البحث العلمي التركيبي والاستكشافي:** هو بحث مركب يقوم فيه النشاط العقلي على اكتشاف حقائق جزئية، بموجب إجراء عمليات اختيار وتجارب، لتركيب الحقائق وربطها مع بعضها، ثم اكتشاف حقائق جديدة، كالبحث الذي يقوم به الطبيب لاختبار دواء جديد. والبحث الذي يقوم به الباحث التاريخي لفهم السيرة الذاتية لشخصية تاريخية معينة، والبحث الذي يقوم به الطالب لاكتشاف مجموعة من المراجع والمصادر المتعلقة ببحثه.

**البحث التفسيري:** هو بحث يعتمد على التقرير والتدليل المنطقي والعقلي، فهو يفسر لنا سلوك العلاقات بين المتغيرات ويسعى لاستخلاص التعميمات حول الظاهرة المدروسة ويمكننا من استنتاج العلاقات السببية من متغيرات الظاهرة، كما هو الحال بالنسبة لوضع

المحكوم عليهم في ظروف مختلفة لتحديد الأسلوب الأمثل للردع ومنع العودة لارتكاب الجريمة.

**البحث الوصفي:** هو البحث الذي يهدف إلى تحديد سمات وصفات وخصائص ومقومات ظاهرة معينة تحديدا كميا ونوعيا،كما تهدف إلى:- توصيف المشكلة وتحديد عواملها المختلفة،- بيان إلى مدى ترتبط الظاهرة ببعضها، وتنقسم البحوث الوصفية إلى: بحوث مسحية، بحوث دراسة حالة، بحوث وصفية مقارنة، بحوث ارتباطية: كالبحوث التي تعالج مدى ارتباط حجم ظاهرة المشاركة السياسية وتطور العملية الديمقراطية مثلا، بحوث وصفية تطورية: تصف الظاهرة ومدى تطورها عبر الزمن والاتجاهات التي تنحاها والأسباب التي تقف وراء هذا التغير(التطور).

**البحوث الاستطلاعية:** هو بحث الهدف منه استطلاع المشكلة أو الظاهرة القانونية غير واضحة المعالم ومحاولة التوصل إلى أسبابها، ويمكن إجراء بحث آخر يهدف إلى استنتاج الحل المناسب لها، وغالبا ما تكون البحوث الاستطلاعية من أجل مشكلات بحث جديدة لم يسبق معالجتها، أو أن المعلومات والمعارف المتحصل عليها قليلة.

**البحوث التجريبية:** هي تلك البحوث التي تستعمل المنهج التجريبي القائم على التجربة والملاحظة لإثبات صحة الفرضية، وذلك باستخدام قوانين علمية لتفسير وحل المشكلات والظواهر علميا.

**البحوث النقدية:** في المجال القانوني هذا النوع من البحوث يقوم على تغليب فكر قانوني على آخر من حيث المفاهيم والافتراضات وأسلوب التحليل القانوني، وذلك يظهر جليا في الدراسات المقارنة سواء بين الفقه الديني والوضعي أو بين نظام وضعي وآخر، تهدف البحوث النقدية في علم القانون إلى:

- تأكيد حقائق قانونية قائمة بالفعل.
- تعديل قواعد قانونية بالحذف أو الإضافة.
- إضافة معرفة جديدة.
- رفض قواعد قانونية قائمة وتقديم البديل لها.

**البحوث التطبيقية:** هي تلك البحوث التي هدفها تطبيق المعرفة العلمية المتوفرة أو التوصل إلى معرفة تفيد في حل مشاكل المجتمع من خلال استخدام قواعد قانونية أكثر فاعلية سواء في ذلك على المستوى الداخلي للدول أو على المستوى الدولي.

**البحوث الصفية(الأكاديمية):** هي تلك البحوث التي يكلف بها الطالب في مراحل الدراسة الجامعية، بإشراف أستاذ متخصص في مادة البحث تلك، حيث يقوم الطالب باختيار عنوان البحث وبيان خطته ومراجعه ثم يقوم الطالب بإعداد البحث في صورته المطلوبة.

إن الهدف من البحث الصفي هو : – تدريب الطالب على جمع المادة العلمية وترتيبها ترتيبا منطقيا.

- تحمل المسؤولية ولو على نطاق ضيق ومحاسبة نفسه وتدريبه على الأمانة العلمية ،

- الدقة في النقل والفهم،- تعويده على حب العمل البحثي والإخلاص له[3].

ومن أمثلة البحوث الصفية: بحوث التخرج في الليسانس والماستر والماجستير والدكتوراه. بحوث المؤتمرات المتخصصة.

وتتنوع البحوث بحيث لا يمكن حصرها عند حد أو عدد، فهناك البحوث التوثيقية، والبحوث الميدانية، وفي مجال من المجالات تتعدد الى: بحوث كمية وأخرى كيفية.

[3] - مسعد عبد الرحمان زيدان، **مناهج البحث في العلوم القانونية**. دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2007، ص.ص.112-115.

# المحور الثاني: مراحل إعداد البحث العلمي

**تمهيد :**

ينبغي لإنجاز البحث العلمي خاصة في العلوم القانونية، كما في كل المجالات العلمية الأخرى المرور عبر مراحل متتابعة ومتناسقة ومتكاملة ؛ كل مرحلة مرتبطة بالتي تليها حتى يكون إخراج (انجاز)البحث في صورته النهائية منظما وممنهجا، يسهل الرجوع إليه والاستفادة منه مرة أخرى.

في نهاية هذا الفصل سوف يكون الطالب قادرا على التعرف على:

| |
|---|
| ***1- مراحل إعداد البحث العلمي (مرحلة اختيار الموضوع، مرحلة البحث عن المراجع والمصادر-الوثائق- ، مرحلة القراءة والتفكير، مرحلة التحرير).*** |
| 2- **خطوات تنظيم وترتيب البحث العلمي في العلوم القانونية.** |
| **3- مضمون أجزاء البحث العلمي وعلاقتها مع مراحل وخطوات إعداد البحث العلمي.** |

إن إعداد البحث العلمي عملية منظمة بين طاقات الباحث الذهنية والجسدية، فبينما يختص الجانب الذهني بالمشكلة وتحديدها، والافتراضات المتعلقة بها والأهداف التي تسعى اليها... والمنهجية التي يستلزم استخدامها، يختص الجانب التطبيقي بوضع تلك الأفكار

التي لا تتعدى كونها مخططات على الورق موضع التنفيذ والتطبيق، ونتيجة للتخطيط الذهني والتطبيق العملي يتوصل الباحث إلى النتائج[4].

إن مراحل البحث العلمي تتعدد وتتنوع ، وتتحدد في النوع والعدد والتسمية بحسب نوع البحث الذي يخوضه الباحث، وربما حتى المنهج الذي استعمله، فلكل بحث مراحله اللازمة ولكل منهج ما يحتاجه من خطوات ضرورية لتطبيقه، ولكل هدف من أهداف البحث ما يحتاجه من خطوات إجرائية من الباحث لا مناص من الالتزام بها؛ وبهذا المعنى فإن الحديث عن المراحل والخطوات البحثية هو حديث عن:" قدرة الباحث في التحكم الجيد في التقيد بالخطوات البحثية واستغلالها بأقل التكاليف الذهنية والجسمانية والوقتية والمادية خدمة لانجاز البحث وإتمامه النهج الذي استعمله.

إن الاتفاق قائم على أن هناك مراحل أساسية لا يمكن لأي بحث مهما كان نوعه أو تخصصه أو المنهج الذي يطبقه أن يستغني عنها، وهي : مرحلة الإحساس والشعور بالمشكلة ، مرحلة وضع الفروض(الحلول المؤقتة –المقترحة–)، مرحلة وضع خطة الدراسة، مرحلة التنفيذ واستخلاص النتائج. وهناك من يقسمها إلى: 1– الإعداد والتحضير 2– مرحلة التحرير .

وبالنسبة للبحث العلمي القانوني فان الاجماع قائم على تقسيمها الى ستة مراحل وفق الشكل التالي:

[4] - كامل محمد المغربي، **أساليب البحث العلمي**. دار الثقافة، الأردن، 2002، ص.38.

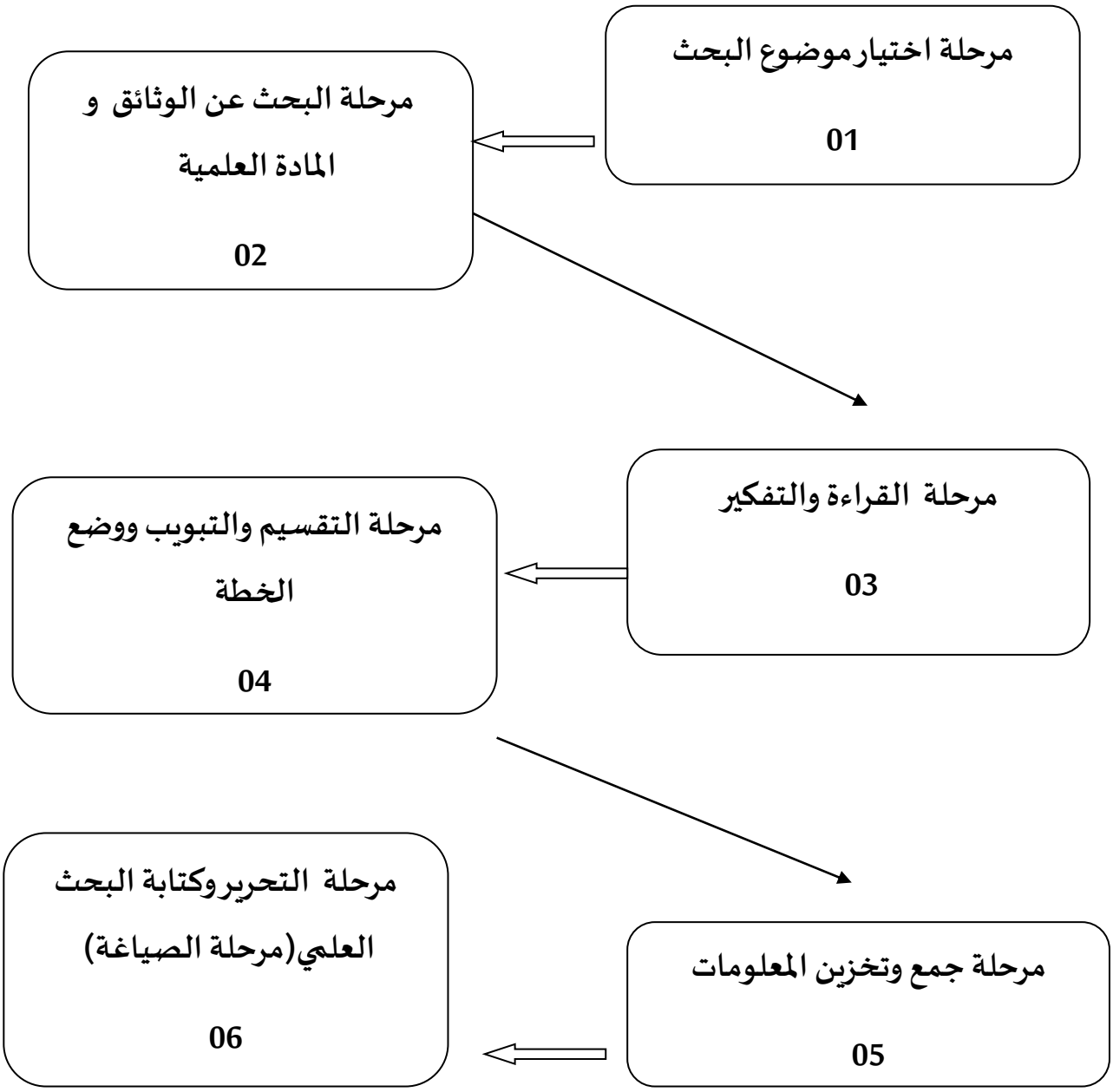
مرحلة اختيار موضوع البحث
01
مرحلة البحث عن الوثائق و المادة العلمية
02
مرحلة القراءة والتفكير
03
مرحلة التقسيم والتبويب ووضع الخطة
04
مرحلة جمع وتخزين المعلومات
05
مرحلة التحرير وكتابة البحث العلمي(مرحلة الصياغة)
06

## 1- مرحلة اختيار الموضوع:

تعتبر هذه المرحلة مهمة باعتبارها توجه ذهن الطالب وجهده نحو موضوع معين بالذات ومشكلة محددة دون غيرها، وهذه المرحلة هي تجسيد للمرحلة الأولى المتعلقة بالإحساس بالمشكلة، فاختيار الباحث لهذا الموضوع هو تعبير منه على إحساسه بمشكلة ما أو غموض ما كما ذكرنا في المحاضرات الأولى، حتى ولو تم اختيار البحث من طرف الأستاذ المشرف، آو أستاذ المادة في الحصص التطبيقية(البحوث الصفية) مثلا، فان موافقة الباحث(الطالب) على الخوض فيه، يعتبر إقرارا منه وإحساسا بمشكلة البحث واختيارا منه كذلك.

إن اختيار موضوع البحث يخضع لعدة عوامل تتعلق أساسا بما يسمى : مصادر الحصول على المشكلة والتي تنشأ من تفاعل الباحث مع بيئته، وعوامل ذاتية متعلقة بشخصيته، ومجموع الخبرات التي مر بها، والتي تشكل مصادر مهمة تؤثر في اختيار موضوع البحث؛ فبالنسبة **للخبرات العلمية** السابقة التي يواجهها الإنسان سواء في البيت أو الشارع أو مكان العمل أو مكان الدراسة.... فيها تتشكل مواقف وصعوبات والتي بدورها تتطلب حلولا، ولكن بعض الناس لا يهتمون لهذه المواقف، ولكن الذي يملك حسا نقديا تستوقفه هذه المواقف محاولا إيجاد تفسير لها وهذا بدراستها. أما بالنسبة **للقراءات والدراسات:** كثيرا ما نجد في قراءاتنا ودراساتنا مواقف مثيرة لا نستطيع فهمها تحتاج إلى دراسة.أما فيما يخص **الأبحاث السابقة:** فإنها تعتبر مصدرا مهما للطلبة في الجامعات والكليات والباحثين في مختلف المجالات إلى

الأبحاث والدراسات السابقة يطلعون عليها ويناقشونها ويبحثون في نتائجها. قد تشكل فيما بعد نقطة بداية لبحث موضوع جديد.

**طريقة اختيار موضوع (عنوان)البحث:**

**العوامل الذاتية (الشخصية) لاختيار موضوع البحث:**

1- الرغبة في إجراء البحث ( اهتمام الباحث الشخصي يقوي من إرادة البحث وبذل جهد أكبر في سبيل انجاز بحثه).

2-القدرات العلمية (الملكات الشخصية تنمي لدى الباحث الدافعية فإضافة إلى الرغبة فان توافر القدرة والمهارات يؤدي إلى اختيار موضوع بحثه بنجاح ).

3-القدرات الأخلاقية والنفسية(توافر الباحث على صفات خلقية كالمثابرة والعزم والإصرار والصبر، والقدرة على التحمل، المبادرة واقتحام العقبات كلها صفات ضرورية في الباحث الجيد، كما أن الاستعداد النفسي والاستقرار الوجداني ضروري للقيام بالبحث وخاصة في مرحلة اختيار الموضوع؛ حتى لا يختار الباحث موضوعه تحت ضغوط نفسية أو اكراهات تمليه عليه ظروف معينة )

4-القدرات الاقتصادية(يقصد بها الموارد المالية والمادية الضرورية لانجاز البحث؛ حيث إن توافرها منذ البداية يعطي راحة ويشجع على الخوض في البحث، خاصة تلك البحوث التي تتطلب تكاليف باهظة قد لا يقوى على تحمل أعبائها الباحث مما يؤثر في عملية اختيار موضوع البحث فلابد من مراعاة ذلك)

5-القدرات اللغوية(نقصد بها تمكن الطالب من أساسيات اللغة التي يكتب بها بحث والمصطلحات العلمية، والمفردات اللغوية التي تنتمي إلى مجال بحثه فلكل بحث لغته العلمية، ففي القانون مثلا هناك لغة قانونية ومصطلحات لها معان قانونية خاصة، وفي الاقتصاد هناك مفردات لها معان في الاصطلاح الاقتصادي...الخ، ضف إلى ذلك معرفة الطالب لأساسيات اللغة والتراكيب النحوية والصرفية لتركيب الجمل لأنها تحمل معان دقيقة، كلها مهارات لا يستهان بها وجب على الباحث الانتباه إليها في مرحلة اختيار الموضوع ).

6- التخصص العلمي والتخصص المهني(نقصد به قدرة الباحث على الخوض في موضوع انطلاقا من خلفيته المهنية، وتخصصه العلمي )

7- الوقت المتاح لإنجاز البحث.

8- -القدرة على الحصول على المعلومات (بحيث يكون الباحث قادرا على الحصول على المعلومات المتعلقة بمشكلة بحثه انطلاقا من إمكانياته الذاتية وقدراته الشخصية، وتختلف هذه المعلومات كونها موجودة في ذاكرة الأشخاص أو في الوثائق أو مخطوطات)

9- - المساعدة الإدارية(في بعض الأحيان يحتاج الباحث إلى أخذ موافقة الإدارة التي يتبعها بمساعدته في إجراء البحث، خاصة إذا تعلق الأمر ببعض الترتيبات التي تشرف عليها الإدارة، ولها دور في انجاز البحث؛ كتعديل أوقات العمل أو توفير بعض المستلزمات أو السماح بتهيئة ظروف معينة لانجاز البحث).

**العوامل الموضوعية لاختيار موضوع البحث:**

1- مراعاة أهمية الموضوع ( وتتمثل في الفائدة العلمية والمكانة المهمة التي يحتلها موضوع البحث من بين المواضيع الأخرى، وهذا بالنظر إلى الإشكالات التي يطرحها والإضافات المتوقعة من دراسة هذا الموضوع في ذلك العلم – التخصص- )

2- وفرة المراجع (تشكل كفاية المراجع رافدا مهما وتشجيعا لدافعية الباحث لاختيار الموضوع، والعكس فبغياب المراجع أو نقصها، قد يتردد الباحث في اختيار الموضوع وهذا منطقي؛ لأن المراجع هي عدة الباحث وزاده البحثي.)

3- استقلالية البحث( نقصد بها ذاتية موضوع البحث فالباحث يختار موضوع مستقل له كيانه الخاص، بحيث يؤثر هذا العامل في تقييد الباحث باختيار موضوع يتميز عما يشابهه من المواضيع السابقة ؛ حتى لا يكون تكرارا لمن سبقوه إلى ذلك البحث )4- أهداف سياسة البحث العلمي(تشكل سياسة الدولة أو الإستراتيجية التي تنتهجها في سبيل البحث العلمي، في فترة زمنية معينة أو في مجال معين، من محددات وعوامل التأثير على نوعية البحوث التي يتم انجازها على مستوى الجامعات والمخابر وفرق البحث أو المصانع أو غيرها، وقد تكون هذه السياسات لها أهداف طويلة الأمد أو متوسطة أو قصيرة).

5-الفائدة العلمية للبحث،

6-مدى مساهمة البحث في تقدم المعرفة

1- تعميم نتائج الدراسة

2- -مدى مساهمة البحث في تنمية بحوث أخرى ( قد يساهم البحث في إثارة مشكلات جديدة تحتاج إلى بحوث أخرى: مكملة ، ضابطة أو مصممة) أو إثراء الرصيد الوثائقي للمكتبة مثلا.

إن أي بحث يختاره الباحث لا ينطلق من فراغ ، ولابد أن تكون العوامل السابقة التي ذكرناها: الذاتية منها أو الموضوعية، لها دور بدرجات متفاوتة في توجيه الباحث إلى الاختيار السليم وهنا نشير الى أهمية الدراسات السابقة والأبحاث السابقة فيما يلي:

- بلورة مشكلة البحث بجميع أبعادها –إثراء الدراسة بالأطر النظرية والفروض،
- تزويد الباحث بكثير من الأفكار الجاهزة،
- تزويد الباحث بكثير من المراجع،
- تجنب الباحث الوقوع في الأخطاء التي ربما وقع فيها من سبقه مثلا في اختيار وصياغة عنوان البحث،
- الاستفادة من نتائج البحوث والدراسات السابقة(الإفادة من مسلمات جاهزة وبناء واستكمال جوانب النقص فيها).

## 2-مرحلة البحث عن المصادر والمراجع (مرحلة جمع المادة العلمية):

تشمل هذه المرحلة عملية جمع كافة المعلومات والمعطيات و المعارف المتصلة بموضوع البحث، حتى يتسنى الباحث من الرجوع إلى هذه الوثائق بتنظيمها وقراءتها واستغلالها على أسس منهجية لذلك تسمى(مرحلة التوثيق).

أ- **أنواع الوثائق:** تتعدد الوثائق وتتنوع إلى أنواع كثيرة تصل حد عدم الحصر؛ فكل معلومة تخدم البحث أيا كان مصدره تشكل مرجعا ووثيقة يحتاجها الباحث: كالكتب والمجلات والقواميس والموسوعات، المقابلات والمراسلات ، الجرائد، استطلاعات الرأي، الإحصاءات، الآثار والمخطوطات... وغيرها كثير.

وتقسم هذه الوثائق بحسب أسس ومعايير؛ كالمعيار *الهجائي* أو *الزمني* أو *الموضوعي*(الغائي) أو معيار *الجدَّة والأصالة*، معيار *قيمة الوثيقة* ودرجتها في التدرج الهرمي لعلم من العلوم(كما في تدرج النصوص القانونية) وعموما تقسم الوثائق إلى قسمين كبيرين:

***أ-1- الوثائق الأصلية المباشرة*:**

وهي التي تشمل المواثيق الرسمية العامة والخاصة، الوطنية والدولية، محاضر ومقررات وتوصيات الهيئات والمؤسسات العامة، التشريعات والقوانين والنصوص التنظيمية المختلفة، العقود والاتفاقيات الدولية والمعاهدات المبرمة والمصادق عليها رسميا، الأحكام والمبادئ، والاجتهادات القضائية، نتائج وتقارير التحقيقات ، صبر الآراء، الإحصائيات الرسمية. وعادة ما يطلق على هذه الوثائق اسم **المصادر** باعتبارها هي أول وثيقة متعلقة

بحادثة أو واقعة معينة توثق لها، ويحتاج لتفسيرها والاستفادة منها قدر كبير من المعرفة والفهم والتحليل من طرف الباحث، بخلاف الوثائق غير الأصلية (غير المباشرة).

***أ-2-الوثائق غير الأصلية:***

وتتمثل في الكتب والمؤلفات القانونية والأكاديمية العامة والمتخصصة، الدوريات والمقالات العلمية المتخصصة، وأحكام القضاء والنصوص التنظيمية التي تنظمها كنشرة القضاة، والدوريات الصادرة عن المنظمات الدولية والوطنية، الرسائل العلمية الأكاديمية، البحوث والدراسات الجامعية. المطبوعات الرسمية الحكومية، الموسوعات والقواميس المتخصصة. وغالبا ما يطلق على هذه الوثائق اسم **المراجع** باعتبارها **يرجع** إليها الباحث؛ فهي تفسير وتوضيح من طرف *مؤلفين* غالبا لم يحضروا الواقعة أو الحادثة المراد توثيقها، ولم يكونوا طرفا فيها. ولا تكون صعبة للفهم والتفسير والتحليل (عكس المصادر)، ولا تتطلب من الباحث قدرة فائقة في الاستقراء أو الاستنباط أو الملاحظة، بل تساعده المراجع على بناء تصورات عديدة حول مشكلة بحثه تسمح له بالمقارنة بينها والحكم على مشكلة بحثه، انطلاقا من تلك المراجع التي سبق مؤلفوها إلى دراسة جانب من جوانبها.

**ب-مكان تواجد الوثائق:**

يمكن الحصول على هذه الوثائق، من مصدرها الأول كدور النشر أو المطابع أو المكتبات العامة والخاصة، الجرائد الرسمية، مواقع الانترنت الرسمية، كما يمكن

الرجوع إلى الأشخاص (أصحاب الوثيقة أو صانعيها) إذا تعلق الأمر بشهادة تاريخية، أو مخطوطات نادرة في المتاحف. وعلى الباحث أن يكون دقيق الملاحظة حتى يحدد الوثيقة المناسبة بين عديد الوثائق، ويعرف مكان تواجدها بدقة وكل ما من شأنه تمكينه من الوصول إليها.

## 3-مرحلة القراءة والتفكير:

تعتبر هذه المرحلة مهمة لدورها في تنمية تصور واضح حول الموضوع من خلال الاطلاع على المراجع المختلفة،حيث تتشكل لدى الباحث جميع أبعاد المشكلة محل الدراسة، وتمكنه فيما بعد من صياغة إشكالية دقيقة تستجيب وتتناسب مع موضوعه. وبهذا فللقراءة **أهداف** عدة منها: فهم الموضوع والسيطرة على جميع مكوناته، اكتساب قدرة التحليل المتخصص، اكتساب أسلوب علمي متخصص، التعرف على جميع الاصطلاحات اللغوية المتعلقة بالموضوع، اكتساب القوة المنطقية والعلمية..الخ.

كما أن للقراءة **شروطا** نذكر منها: تكون القراءة واسعة وشاملة لكافة الوثائق المتاحة(المصادر والمراجع)، يكون الباحث قادرا على معرفة قيمة الوثائق ومن ثم تقسيمها حسب الأهمية، ترتيب عملية القراءة وتنظيمها؛ احترام القواعد الصحية والنفسية، اختيار الأوقات المناسبة، اختيار الأماكن المناسبة والصحية(الجلسة الصحية)، ترك فترات للتأمل والتفكر.

والقراءة **أنواع:**

1-القراءة السريعة الاستطلاعية: وهي التي تستهدف فقط الاطلاع على فهارس الوثائق وعناوينها ومقدماتها، وبعض فصولها، وعناوين المراجع والمصادر والوثائق.

2-القراءة العادية: وهي التي تركز على الموضوعات التي تم اكتشافها بواسطة القراءة السريعة، وذلك بغرض استخلاص نتائج واستخراج الأفكار وتدوينها بعد ذلك في بطاقات أو ملفات معدة مسبقا لذلك.

3- القراءة المعمقة والمركزة: وهي التي تركز على بعض الوثائق والمصادر والمراجع ذات القيمة العلمية الممتازة، والمرتبطة أشد الارتباط بجوهر الموضوع.

ولكي يتمكن الباحث من الاستفادة من جميع أنواع القراءة عليه ان يستعملها كلها بحسب الحاجة في الوقت المناسب وفي ظروف حسنة وفي وضعيات مختلفة .

## 04- مرحلة التقسيم والتبويب ووضع الخطة

يقوم الباحث في هذه المرحلة بوضع بتقسيم البحث او ما نطلق عليه وضع خطة البحث، والتي تعني افراغ ما تم تحصيله من أفكار ومعلومات من المرحلة السابقة (القراءة والتفكير) في قالب وشكل معين مبدئي ، حيث تعتبر خطة أولية تسهل على الباحث التدرج في معالجة اشكاليته حسب ما ارتضاه لبحثه .

وهنا وجب التنبيه لبعض النقاط قبل التفصيل في محتوى هذه المرحلة:

1-الخطة التي توضع في بداية البحث ليست بالضرورة هي التي تعتمد عند نهايته؛ فقد تتغير الخطة تبعا لعملية السير في انجاز البحث ولذلك توجد الخطة الأولية والخطة النهائية.

2-الخطة المتوازنة والسليمة هي التي تجمع كل جزئيات البحث وتمنع البحث فيما عداه.

3-الخطة ملك للباحث لأنها لا تهمش أي لا تؤخذ عن الآخرين ؛ لكن قد نستعين بخطط الباحثين الآخرين للاستئناس والاستعانة بها.

4-الخطة أسلوب الباحث في البحث والتقصي فلا يمكن الزام الباحث بخطة لا يحبذها سواء من طرف المشرف أو لجنة المناقشة ، غاية ما في الأمر أن يبرر الباحث ذلك.

5-الخطة الناجحة هي التي تحقق أهداف البحث .

6-خطة البحث تعبر عن مدى قدرة الباحث على التحكم في صياغة عناوين فصوله ومطالبه وفروعه.

7-خطة البحث المحكمة والمتماسكة هي التي تشكل جسما متكاملا مترابطا بين كل العناوين بشكل متناسق؛ بحيث لا يمكن حذف جزء منه الا وأحسسنا بتشوه في جسم البحث.

إن أول شيء يواجه الباحث بعد اختياره لموضوع البحث وجمعه للمادة العلمية المناسبة ، وقراءتها والتفكير فيما قرأه واستيعابه هو رسم خطة مسبقة (التخطيط) تكون دليلا له في تركيب وتكوين أجزاء البحث والعبور من مرحلة إلى أخرى.

يسمح التخطيط إلى توقع الشكل النهائي للبحث من حيث الهيكلة(الأقسام، الأبواب، الفصول، المباحث، المطالب، الفروع، نقاط- أرقام- )، سواء من حيث عناوينها أو حجمها في البحث من حيث الأفكار والمحتوى والتدرج في ترتيب وعرض الأفكار.

إن الخطة الناجحة هي التي تراعي ما يلي: -تقسيم البحث إلى أقسام متوازنة ومتكافئة؛ التدرج في عرض الأفكار وفق المنهجية المستعملة؛ - وضوح التقسيمات وعدم الإكثار من التفريعات؛- التناسق بين فصول البحث وبين مطالبه وفروعه وتجنب التكرار.

إن الخطة تشكل جسم البحث فيبدأ بأكبر جزء فيه بتقسيمه إلى: **أقسام** أو **أبواب** أو إلى **فصول** أو **مباحث** يرتبط هذا حسب طبيعة المشكلة المدروسة وأفكارها الرئيسة ومستوى الدراسة : **بحث مطول** أو **رسالة دكتوراه** أو **مذكرات الماجستير** أو **بحث صفي** )

هذه الأخيرة تقسم إلى أجزاء أقل منها ، فاذا بدأنا بالفصل فنقسمه الى مباحث تقسمها بدورها الى مطالب التي بدورها تفرع إلى فروع تشكل بدورها أفكارا ثانوية (أولا وثانيا وو....)على الشكل التالي:

الفصل الأول:.....

المبحث الأول:.....

المطلب الأول:.....

الفرع الأول:.....

الفرع الثاني:.....

المطلب الثاني:.....

الفرع الأول:.....

الفرع الثاني:.....

المبحث الثاني:.....

المطلب الأول:.....

المطلب الثاني:.....

الفرع الأول:.....

الفرع الثاني:.....

أولا:.....

ثانيا:.....

الفصل الثاني:.....

المبحث الأول:.....

المطلب الأول:.....

الفرع الأول:.....

الفرع الثاني:.....

## 05- مرحلة جمع وتخزين المعلومات

تعتبر هذه المرحلة مهمة بالنظر الى انها تسمح لنا بتخزين المعلومات التي تحصلنا عليها من المصادر والمراجع، بعد ان تم قراءتها ومعرفة محتواها. ان هذا التدوين يسمح بالحفاظ على ما تم نقله من معلومات لاستغلالها فيما بعد، وحتى لا تضيع في ثنايا أوراق أخرى أو تتلف .....الخ والمعروف ان هناك طريقتان مشهورتان وكلاسيكيتان وطرق أخرى حديثة نشيرا لها تباعا:

1-**طريقة البطاقات:** وهي أن يهيء الباحث بطاقات من ورق مقوى سميك، قد تكون كبيرة أو صغيرة ، وحتى ملونة او بلون موحد حسب رغبة الباحث، فيقسمها بحسب الخطة التي وضعها الى فئات العناوين التي في خطته، ويجعل علبا(عددها بحسب عد أجزاء الخطة ) مختلفة يضع فيها هذه البطاقات، مضمون البطاقات يحتوى على معلومات تخص المرجع الذي اقتبس منه المعلومات وحقائق النشر الخاصة بالمرجع، ويكتب على وجه واحد من البطاقة الفقرات المقتبسة في كل مرة والصفحة المعنية، ويضعها في العلبة مع البطاقات التابعة لها؛ وهكذا تزداد البطاقات عدد بحسب كمية المعلومات المقتبسة في كل مرة حتى تمتلئ العلبة المعنية.

2-**طريقة الملفات:** وهي تعني وضع ملف كبير ذو مساسيك حديدية في الوسط مع حامل ملفات متحركة قابلة للفصل، حيث يخصص الباحث لكل جزء من هذه

الملفات مجموعة من الأوراق ، فعدد منها للمقدمة والآخر للفصل الأول مثلا بمباحثه ومطالبه وفروعه، ونفس الشيء بالنسبة للفصل الثاني مثلا، هكذا يتم نق المعلومات في كل مرة في هذه الملفات المرصودة لها في مكانها مباشرة، وتكون جميع الملفات معنا في وقت واحد تسمح بزيادة الأوراق كل ما احتجنا لذلك عند الاقتباس، ويفصل بينها بأوراق ملونة أو حافظات بلاستيكية ...الخ.

ومن **شروط نجاح** هذه الطريقة : – الكتابة بخط واضح مع ذكر مصدر المعلومات سواء في جانب الورقة أو حاشيتها – تنسيق الملفات وتنظيمها بشكل منهجي يسمح بالتفرقة بين الكلام المقتبس والتعليق الباحث وتحليلاته واستنتاجاته – تدوين تاريخ إضافة تلك المعلومة وأسبابه – ترك فراغات مناسبة للإشارات والتنبيهات اللازمة ان احتجنا لها.

3–**استعمال الهواتف النقالة في التصوير**: هذه الطريقة ظهرت نتيجة الانتشار الواسع لأجهزة الاتصال، وكل الطلبة يملكون تقريبا هواتف نقالة ويمكن لها تصوير المعلومات بجودة عالية ومن ثم استعمالها لاحقا في البحث، لكن العيب في هذه الطريقة رغم سرعتها ، الا أنها تحتاج الى التريث وعدم التسرع والاعتماد عليها؛ لان محاذيرها تتمثل فيما يلي:– قد يكون التصوير رديئا لا يسمح بقراءة ما تم تصويره – قد يغيب عن ذهن الباحث كثير من الأشياء التي لا يفهمها ولا يستطيع ادراكها لأنه لم يصور كل الأفكار المناسبة – تحتاج الى جهد إضافي وهو إعادة كتابة ما تم تصويره من جديد وتحليله .

4-**استعمال جهاز الكمبيوتر:** وتعني استعمال الحاسوب في تخزين المعلومات مباشرة في ملفات fichier معدة خصيصا لذلك ومجلدات dossier وهذا حسب الخطة الموضوعة سلفا، وهذا ما يحفظها من الضياع والتلف أو النسيان، خاصة في ظل استعما كثير من المراجع بصيغة الكترونية .

## 06- مرحلة التحرير وكتابة البحث العلمي(مرحلة الصياغة)

وتعني هذه المرحلة بداية الباحث في تطبيق المعارف المنهجية التي تعلمها موضع التطبيق للبداية فعليا في كتابة البحث وتدوين المعلومات، والاقتباس وتسجيل البطاقات وتكوين أجزاء البحث الرئيسية. إن هذه المرحلة هي تتويج لمجموعة كبيرة من المهارات والقدرات التي ينبغي على الباحث التمكن منها قصد إتمام انجاز بحثه. وباعتبار التحرير مرحلة طويلة نسبيا فهي تنقسم بدورها إلى خطوات هي الأخرى، فمثلا تحرير المقدمة أو كتابتها هو جهد لا يكتمل إلا بعد إتمام البحث كله على أساس أنه لا يمكن التقديم لشيء لم يكتمل، وما نكتبه مبدئيا هو **مقدمة أولية** متعلقة بمشروع البحث. كما أن المقدمة بدورها تتكون من عناصر كثيرة منها مثلا: أهمية الدراسة وخلفيتها، إشكالية الدراسة، أهداف الدراسة، منهج الدراسة، الخطة المتبعة...الخ. وقد تتسع هذه العناصر إلى ذكر الدراسات السابقة، والصعوبات التي واجهها البحث، حسب كل باحث باعتبار المقدمة ملك للباحث ويحبذ(يستحسن) التقليل من التهميش والإحالة فيها إلى المراجع وتجنبه.

نفس الشي بالنسبة لكل أجزاء البحث الأخرى حيث إن كتابة الفصول وما تحتويه من مطالب وفروع يتطلب وضع خطة تظهر هيكلة مكونات الفصل من حيث ترتيبه هو البحث، ومن حيث ترتيب أجزائه من مطالب ، وترتيب أجزاء المطالب من فروع. وحتى الفقرات التي تشكل جزء من المحتوى العلمي فيه ما هو مقتبس فيه ما هو من كلام البحث، فوجب التفرقة بينهما بالتهميش(الذي سندرسه لاحقا)، كما أن الخاتمة هي عرض لنتائج البحث والتي بدورها تخضع لشروط التحرير: فمثلا لا نأتي بشيء جديد في الخاتمة لم يتم

التطرق إليه في المتن، ويغيب التهميش في الخاتمة تماما، كما أن النتائج المتوصل إليها تكون حقيقية وتعكس ما بذله الباحث من جهد وليست نتائج بحوث أخرى، يمكن للباحث أن يجعل بحثه مفتوحا بحيث تكون نتائج بحثه تفتح آفاق لدراسات أخرى تعالج إشكاليات جديدة، كما يجب أن يكون انسجام بين المقدمة التي حررها الباحث و الفرضيات التي وضعها والأهداف التي رصدها وما حققه الباحث فعليا من نتائج.

## 1-خطوات تنظيم وترتيب البحث العلمي في العلوم القانونية:

يخضع البحث القانوني كغيره من البحوث إلى نفس القواعد المنهجية التي تخضع له كل البحوث العلمية مع خصوصية متعلقة أساسا بما يلي: البحث القانوني يدرس الظاهرة القانونية، وهي مرتبطة بمجموعة قواعد قانونية تحكم العلاقات التي تربط بين الأشخاص القانونية والأشياء والوقائع، والتصرفات، ومن ثم فالبحث في هذه المسائل يقتضي التحليل العلمي لها والذي ينقسم بدوره إلى نوعان

أ-التحليل **العقلي**:هو عملية عقلية يقوم بها الباحث للوصول إلى بعض المعاني الجزئية الواضحة، وهو انتقال ذهني فقط كتحليل فكرة الوجود إلى واجب وممكن.

ب-التحليل **المنطقي**: هو عملية مادية تستخدم في عزل العناصر الأولية الحقيقية التي تدخل في تركيب إحدى الظواهر؛ كتحليل الماء إلى عنصريه الأكسيجين والهيدروجين، وتحليل الجريمة إلى ركنيها المادي والمعنوي. ويهدف التحليل إلى معرفة الصفات الذاتية والرضية للأشياء والظواهر. أما التركيب فهو عملية عقلية يستعين بها الباحث للتأكد من صحة النتائج التي انتهى إليها التحليل، والتركيب نوعان **عقلي** وآخر **تجريبي**. إن التحليل طريقة للكشف أما التركيب طريقة للعرض. وعلى الباحث أن يتمكن من هاته المهارات لترتيب بحثه القانوني.

## 2-مضمون أجزاء البحث العلمي وعلاقتها مع مراحل وخطوات إعداد البحث العلمي.

إن العلاقة التي تربط مضمون أجزاء البحث العلمي ومحتواه مع المراحل والخطوات اللازمة للبحث العلمي مرتبطة أساسا **بالباحث** حيث أنه يتحكم بدرجة كبيرة في هذه العلاقة؛ فقد يقتصر على مراحل معينة أو يختار منهجا معينا دون آخر، أو مدى تمكنه من بعض العوامل التي تؤثر في اختيار موضوع البحث، كما يحدد مجال الدراسة وحدودها المراحل الواجب اتباعها.

إن إتمام انجاز جميع أجزاء البحث العلمي(مقدمة، عرض أو المتن، خاتمة، ملاحق، قائمة المراجع.) يتطلب معرفة الباحث بجميع المراحل التي يتطلبها كل جزء منه (مرحلة اختيار الموضوع، مرحلة جمع الوثائق، مرحلة القراءة، تصنيف المراجع والمصادر...الخ)، خاصة وأن كل مرحلة متصلة اتصالا وثيقا بجميع أجزاء البحث اتصالا وثيقا. وحسب كل باحث قد يستغرق وقتا وجهدا معينين في أي مرحلة؟ لذا على الباحث أن يضبط وقته وأفكاره ومجموع المراجع المتاحة لديه للبدء في البحث والسير فيه. لكن **الملاحظة الواجب الإشارة** إليها هي: يمكن للباحث وهو في مرحلة معينة من مراحل انجاز البحث العلمي، العودة إلى مرحلة سابقة **فمثلا:** في مرحلة *التحرير* يمكن تصويب فكرة تبين خطؤها أو تعديل خطة تبين قصورها أو إضافة معلومة تبين ضرورتها أو تغييرها، في حال توفرت لدى الباحث مراجع أو أفكار جديدة، وهذا من أجل تنسيق البحث وإخراجه إخراجا متكاملا.

# المحور الثالث: انجاز البحث العلمي

**تمهيد:**

إن انجاز البحث العلمي عملية متعددة المراحل والخطوات كما ذكرنا، وهي في نفس الوقت تطبيق لمجموع تقنيات ومهارات البحث العلمي أثناء هذه المراحل. في هذا المحور نحاول التطرق لهذه التقنيات سواء تعلق الأمر بصياغة العنوان أو كتابة مقدمة أولية، أو وضع خطة البحث وكذا كيفية الاقتباس والتهميش من مراجع البحث على اختلافها، أو أثناء تحرير متن البحث وفصوله، وفي الأخير كيفية تحرير خاتمة للبحث تتضمن نتائج واقتراحات، قائمة المصادر والمراجع (bibliographie)، وأخيرا الملاحق إن وجدت.

**1-تقنيات الصياغة السليمة لعنوان البحث:**

يعتبر العنوان هو الواجهة الأولى للبحث، فهو المرشد الذي يحدد لنا بدقة مجال البحث أي موقعه من بين كافة العلوم، أما موضوع البحث فهو المحتوى العلمي للبحث[5]. تشكل الصياغة السليمة والصحيحة لغويا واصطلاحيا من أهم شروط البحث الناجح، إذ تسمح بتحديد دقيق لمجال الدراسة وحدودها. تعتمد الصياغة على **اختيار** مصطلحات ومفردات لها مفاهيم ومعان دقيقة لها علاقة بالمشكلة البحثية، ثم تركيبها في عبارة موجزة (جملة أو جملتين) تكون عنوان البحث تدل بمضمونها على الدراسة المقصودة. والعنوان الجيد هو الذي يراعي الأمور التالي:

[5]- مسعد عبد الرحمان زيدان، **المرجع السابق**، ص.ص. 214-215.

-أن يكون مفصحا عن موضوعه ؛ -أن تتبين منه حدود الموضوع وأبعاده؛ - أن لا يتضمن ما ليس داخلا في موضوعه؛ - إيحاؤه بالأفكار الرئيسة بصورة ذكية[6].

إن العنوان الجيد يعبر بصدق عما تم بحثه، كما أنه يسهل الأمر على الباحثين الآخرين الاستفادة منه مرة أخرى كمرجع، وهذا من خلال عنوانه الذي يفهرس به في المكتبات فهو مفتاح لمضمونه.

**2-تقنيات كتابة مقدمة بحث سليمة:**

مقدمة البحث هي أول شيء يقرؤه قارئ البحث وهو آخر شيء يكتبه كاتب البحث؛ باعتبار أنه لا يمكن التقديم لشيء لم يكتمل، وما يكتبه الباحث من مقدمة في أول بحثه هو أول خطوة على طريق التقديم للبحث الذي سينجزه. تحتل المقدمة مكانة مهمة في البحث إذ تحتوى على عناصر جوهرية؛ تشكل توطئة وتبصيرا للقارئ حول محتوى البحث بصورة موجزة. إن المقدمة ملك للباحث- كما ذكرنا في المحاضرة السابقة- فهو يقدم لشيء تم انجازه فعلا ، ولا داعي للتهميش والاقتباس والإحالة فيها باعتبارها لا تتطرق إلى الموضوع بالدراسة والتحليل، فهذا مكانه متن البحث.

تتكون المقدمة من عناصر أساسية وأخرى ثانوية حسب كل باحث؛ فمثال عن الأولى: التعريف بموضوع الدراسة وأهميته وخلفيته، دوافع اختيار الموضوع، طرح الإشكالية في شكل سؤال رئيسي، أهداف الدراسة، المنهج المتبع، خطة الدراسة. وكمثال عن الثانية كذكره الدراسات السابقة أو صعوبات اعترضته أو ذكر الإشكاليات الفرعية.

---

[6] - عبد الوهاب اباهيم أبو سليمان، **المرجع السابق**، ص. 53.

وهناك من يقسم المقدمة الى العناصر التالية:

- **خلفية مختصرة عن الموضوع** تمهد للقارئ عرض موضوع البحث فهي تنطلق من العام الخاص أو تسير بالقارئ شيئا فشيئا من المسلمات والبديهيات لتعرفه بعنوان البحث.
- *أسباب (عوامل) اختيار الموضوع الذاتية والموضوعية .*
- *أهمية الموضوع*
- *إشكالية الموضوع*
- *المنهج المتبع لدراسة الموضوع.*
- *أهداف البحث*
- *الدراسات السابقة*
- *الصعوبات التي واجهت الباحث*
- *خطة البحث*

3-**إشكالية البحث:** Problématique تعتبر إشكالية البحث من أهم أجزاء مقدمة البحث والبحث ككل؛ فهي التعبير الحقيقي والعلمي لما سيتناوله الباحث بالدراسة والتحليل، فهي متعلقة بالبحث وجودا وعدما، ولذلك نستعرض في هذه الجزئية تعريفها ، شروطها وصياغتها:

- **تعريفها:** الإشكالية سؤال محوري ينطلق من المشكلة البحثية ومن عنوان البحث ويحاول التساؤل حول ما يبحث عنه الباحث من وجهة نظره البحثية، فقد نجد

إشكاليات كثيرة لعنوان واحد بعثي يقوم به باحثون متعددون؛ فكل واحد يحس بالمشكلة البحثية من وجهة نظره وقدراته التصورية وأحكامه المسبقة على يتساءل حوله بخصوص هذا الموضوع. ولقد واجه تعريف الإشكالية اختلافات كثيرة لدى فقهاء المنهجية[7].

- **شروطها:** يجب ان تصاغ في شكل تساؤل محوري يعبر عن البحث برمته ، بحيث تتأخر الإجابة عنه الى حين الانتهاء من البحث، كما انها تنطلق من العنوان وتصل اليه دون زيادة ولا نقصان، وهي تجمع بين ثلاثة عناصر: العنوان والمقدمة والخاتمة، وفهي مرتبطة بهذه الأجزاء ارتباطا شديدا، ويجب أن تكون الشغل الشاغل للباحث منذ بداية البحث الى غاية نهايته.
- **صياغتها:** عند صياغة الإشكالية نراعي فيها قدرتنا على الإجابة عنها من خلال فهمنا وامكانياتنا المنهجية والعلمية (المراجع أي المادة العلمية، وقدراتنا التحليلية..الخ )، لذلك فصياغتنا الأولية للإشكالية قد تطرأ عليه تغييرات بحسب سيرنا في الموضوع وفهمنا له، وقد تتغير الصياغة مع سيرورة البحث ، لذلك هناك من يقول: قد تكون الإشكالية **نقطة انطلاق** وارتكاز قوية في البحث، كما قد تكون **نقطة وصول** لفهم

7 – الإشكالية هي السؤال المحير الذي يقف أمام الباحث، أهو هي مجموعة من التساؤلات يطرحها الباحث ليجيب عنها أثناء قيامه بالبحث..... الإشكالية هي الصورة النهائية التي ينتهي اليها استشعار الباحث وجود مشكل حقيقي لا مناص من بحثه ...الخ (انظر عبد المنعم نعيمي، **تقنيات اعداد الأبحاث العلمية القانونية المطولة والمختصرة.** دار بلقيس، الجزائر، 2021، ص.108 ومابعدها)

الإشكالية الحقيقية التي يطرحا الموضوع، ومن ثم الإجابة عنها تكون تحصيل حاصل لحسن وجودة البحث الذي قمنا به،

ومنه فان الإشكالية الجيدة هي التي تستطيع التعبير بصدق عما سيقوم به الباحث من أجل البحث في هذا العنوان بالذات، فهي وان كانت تحمل عبارات وجيزة فإنها تعبر عن العنوان والبحث أصدق تعبير.

## 4-مفهوم الاقتباس والتهميش وأهميته:

**مفهوم الاقتباس والتهميش:** " تفرض الكتابة العلمية على الباحث الإشارة لجهد الآخرين ممن استعان بهم في رحلته العلمية، سواء وردت هذه الكتابات في شكل مراجع متخصصة أو مراجع عامة"[8]. إن **الاقتباس** هو النقل عن الغير[9]، ويراعى عدم الإكثار منه إلا مع التحليل والتعقيب والنقد، حتى لا يصبح البحث مجرد اقتباسات، رغم أنه يعبر عن الأمانة العلمية للباحث. وتستخدم طرق مختلفة للاقتباس كطريقة البطاقات[10]؛ حيث تدون المعلومات المقتبسة فيها محتوية على(عنوان الفكرة، نص الاقتباس، مصدر الاقتباس)، أما **التهميش** فهو الإشارة إلى المصدر أو المرجع الذي اقتبس منه النص أو

---

8 – عمار بوضياف، **المرجع في كتابة البحوث القانونية**. جسور للنشر والتوزيع،الجزائر،2014، ص.127.

9 – مسعد عبد الرحمان زيدان، مرجع سابق، ص.231.

10 – هناك تصنيف للبطاقات إلى أربع أنواع: سجلات **المطالعة**(حسب ترتيب فصول البحث)، سجل **البيبليوغرافي**(متعلق بمصادر ومراجع البحث)، سجل **منهج التنفيذ**(يتعلق بملاحظات الباحث حول خطة العمل)، سجل **السجلات** يسجل (يجمع جميع السجلات السابقة في سجل واحد نهائي).

الفكرة، أو لذكر مراجع تؤيد الفكرة أو تخالفها. وتوضع الهوامش *في أسفل الصفحة* تحيل إليها أرقام عددية صغيرة(أو بعض الرموز كنجمة مثلا خاصة في الهامش التفسيري) مرتفعة قليلا بين قوسين مباشرة بعد آخر كلمة في الفقرة المعنية بالاقتباس. وقد يكون التهميش منتهيا بترتيب عددي عند كل صفحة ليبدأ ترقيم جديد في الصفحة الموالية، وقد يكون مستمرا من أول البحث إلى نهايته[11].

**أهمية الاقتباس والتهميش:**

يشكل الاقتباس اعتراف (اعتراف عام واعتراف خاص)[12] من الباحث بفضل من اعتمد عليهم في الاقتباس لإنجاز بحثه، سواء تعلق الأمر بأفكار يؤيدها، أو مفاهيم ساعدته المراجع على استغلالها في سياق بحثه، ضف إلى ذلك التأكد من الأمانة العلمية للباحث، والتمييز بين كلام الباحث من كلام الغير، معرفة مدى قدرة الباحث على التعقيب على الأفكار المقتبسة ونقدها والتنسيق في سردها، التسهيل على القارئ الرجوع إلى المصدر للتأكد من المعلومة أو النص القانوني.

---

11 – وهناك طرق حديثة أخرى لكنها قليلة الاستعمال؛ حيث يكون التهميش في المتن مباشرة بين قوسين.

12 – اعتراف **عام** : نقصد به ذكر فضل المرجع ككل في هذا البحث وفي البحوث العلمية الأخرى بذكره في قائمة المراجع، الاعتراف **الخاص:** هو ذكر الفكرة الخاصة والدقيقة والتي التي اقتبسناها من هذا المرجع ووجه استعمالها في بحثنا.

كما أن التهميش له فوائد نذكر بعضها:

- الدقة في الإشارة الى مصدر المعلومة وإمكانية الرجوع اليها مرة أخرى لمن أراد.
- ابراز قيمة البحث من خلال نوعية المصادر المستعملة .
- تقديم قائمة المراجع الباحثين المعنيين ببحوث تشبه البحوث التي قمنا بها .
- توضيح مدى حداثة المعلومات المستعملة بالنظر لتاريخ نشر تلك المراجع والمصادر

**5- كيفيات التهميش:**

يختلف توثيق المعلومات في الهامش باختلاف المرجع الذي اقتبسنا منه سواء كان كتابا أو مجلة أو نص قانوني أو كتابا مترجما أو معاهدة دولية أو وثيقة رسمية، أو محاضرة، أو مقابلة، أو من الانترنت...الخ، وكذلك يختلف بحسب ورودها في البحث سواء لأول المرة أو استعمل المرجع للمرة الثانية في نفس صفحة أو في صفحات أخرى، كذلك اذا كان المرجع يحتوي على ثلاثة مؤلفين أو أكثر...الخ.

**6-قواعد تحرير خاتمة البحث:**

يعرض الباحث في هذا الجزء الخطوات العملية لتطور البحث، وعرض الأدلة التي توصل إليها وفحص قدرتها على إثبات أو نفي الفروض. يقدم الباحث نتائجه بشكل متسلسل حسب أسئلة الدراسة، وتكون واضحة ومعبرة عما وصل إليه البحث فعليا. ان الوصول إلى نتائج البحث ليس المرحلة النهائية في عملية البحث؛ فقد يقدم الباحث تحليله لهذه النتائج وتفسيرا لها على ضوء متغيرات الدراسة ليصل إلى حكم عليها.

الخاتمة في الحقيقة هي النتيجة الحتمية للبحث الذي تم إنجازه فهو إجابة شافية للتساؤل المحوري أي الإشكالية التي تم طرحها في مقدمة البحث، وعليه ينبغي الربط بين مقدمة البحث العرض والخاتمة، من خلال النتائج المتوصل اليها ومن شروط هذه النتائج:

- وضوح النتائج – دقة الصياغة – ارتباط النتائج مع الأهداف المعلنة في المقدمة – إمكانية تحويل النتائج الى استنتاجات واقتراحات لحل المشكلة البحثية .

**7-كيفية ترتيب المصادر والمراجع في آخر البحث:**

إن ذكر قائمة بالمراجع والمصادر في آخر البحث له دور في إبراز قيمة البحث، من حيث ثراء المعلومات وتنوعها وقيمتها، والأمر الثاني هو الأمانة والدقة في الإشارة إلى مصدر المحتوى الموجود في البحث ووضوح طريقة الرجوع اليها. ضف إلى ذلك إبراز مدى حداثة المعلومات، كما أنها تكون عونا لباحثين آخرين في بحوثهم في نفس مجال البحث.

ليس هناك طريقة واحدة فقط لعرض وترتيب المراجع في المؤسسات العلمية، وإنما هناك أكثر من طريقة سواء تعلق الأمر بكيفية كتابة المرجع أو ترتيب المراجع فيما بينها، لكن المتفق عليه ضرورة أن يشتمل المرجع على:اسم المؤلِّف، اسم المؤلَّف(الكتاب)،رقم الطبعة أو الجزء، بلد النشر، دار النشر، سنة النشر. الصفحة. رقم الصفحة.

فيما يخص ترتيب المراجع يكون بتصنيفها حسب أهميتها وقيمتها؛ فنبدأ بالمصادر (كالقرآن الكريم وأمهات الكتب والنصوص الدستورية والقوانين...الخ)، ثم المراجع مع مراعاة الترتيب الأبجدي حسب أسماء المؤلِّفين، وكذا أسبقية المراجع المتخصصة عن المراجع العامة، البدء بالكتب ثم المجلات العلمية المحكمة فالدوريات، ثم الرسائل العلمية، تكتب المراجع بلغة البحث أولا ثم المراجع الأجنبية والمترجمة، مواقع الانترنت.

8-**أسلوب الكتابة وقواعد التحرير**: ان كتابة البحث ليست مسالة هينة فهي تحتاج الى قدرة وكفاءة لغوية خاصة بالباحث تتعلق بلغة الدراسة واللغة التي يبحث بها، وهنا تتفاوت المهارات من شخص لآخر ، ولنفس الشخص بحسب تدرج رتبته العلمية من كونه طالب عادي الى طالب الدراسات العليا الى ما بعد حصوله على الشهادات العليا الى كونه أستاذا باحثا ، وهذه اللغة القانونية في مجال البحوث القانونية مطلوبة أثناء جميع مراحل انجاز البحث العلمي، حيث تكمن الصعوبة في احترام تلك القواعد اللغوية الأساسية دليل على دقة طرح الباحث، وقد يلجا الباحث الى المدققين اللغويين لعرض بحثه، من أجل تصحيح ما يعتري البحث من أخطاء لغوية، لكن أثناء البحث لابد أن يكون لدى الباحث الحد الأدنى من تلك القدرات ليعبر عن أفكاره بسلامة وسلاسة .

**ومثال تلك القواعد اللغوية :**

1-احترام علامات الترقيم الوقف والفصل والانتهاء والتنصيص مثل:

(الشرطتان): الشرطتان

(-) : الشرطة

(" "): علامة التنصيص

(،): الفاصلة

(؛): الفاصلة المنقوطة

(.): النقطة

(:) : النقطتان

(.....): علامة الحذف

كما يطلب استعمال اللغة القانونية المتخصصة التي تغيب فيها المحسنات البديعية والجمالية كالسجع والجناس ، حتى لا يغيب معنى الحكم القانوني المباشر، مع ضرورة استعمال اللفظة التشريعية التي يستعمها النص القانوني – إن وجد– والاستعانة بالفقه في حالة غيابه لتوضيح مقصود المشرع.

ان الباحث القانوني عند كتابته لبحثه فهو يعبر عما فهمه من خلال ما قام به من قراءة واطلاع على كتابات (فقهاء القانون والشراح وزملاؤه المبتدؤون في عالم القانون) ولذلك فهو عند الاقتباس منهم يتأثر بأسلوبهم وفهمهم للمسائل القانونية والمواضيع التي يبحثون فيها.

ان الفقهاء هم الذين قطعوا شوطا كبيرا في مجال الفكر القانوني وله مؤلفات عديدة ومواقف متميزة تجاه السياستين التشريعية والقضائية[13]؛ ولذلك عندما يتبنى رأي فقيه رصين فهو يعفي نفسه عناء التبرير والبرهنة.

بالنسبة للشراح العاديين فهم يحاولون شرح القوانين، ويستعين بهم الباحث المبتدئ في اكتساب الطريقة القانونية في شرح المفاهيم القانونية، ويجاريهم في التدرب على عملية التحليل وعرض وجهات النظر.

**تقنيات التهميش من المصادر والمراجع:**

ذكرنا سابقا أن التهميش وكتابة قائمة المراجع المعتمدة لانجاز البحث له أهمية من حيث إبراز **أمانة** الباحث؛ فهو ينسب المعرفة أو المعلومة إلى صاحبها، وكذلك **الدقة** حيث يشير بوضوح إلى مصدر المعلومة، كما أنه يبرز كذلك قيمة البحث وتوضيح مدى حداثة المعلومات وأخيرا تقديم قائمة بالمراجع للباحثين الراغبين في انجاز بحوث تتقاطع مع هذا البحث.

لكل معلومة مقتبسة طريقة معينة لتهميشها وإدراجها في البحث تبعا لمصدرها سواء كان كتابا أو مقالا أو نصا قانونيا أو أطروحة أو من شبكة الانترنت ...الخ

---

[13] - عبد القادر الشيخلي، **قواعد البحث القانوني، الجزانب الشكلية والموضوعية لا سيما في رسائل الماجستير والدكتوراه ونظم ترقية القضاة وتدرج المحامين** ، دار الثقافة ، الأردن، 2010، ص.108 وما بعدها.

**1-طريقة التهميش من الكتب:**

**أ/ الكتـــــــــــــــاب:**

اسم ولقب المؤلِّف، (فاصلة) **عنوان المؤلَّف**(الكتاب)- بخط سميك –Gras- أو تحته سطر.(نقطة) رقم الطبعة ابتداء من الطبعة الثانية فما فوق ، (فاصلة)الجزء – رقم الجزء،(فاصلة) بلد النشر: (نقطتان فوق بعضهما) دار النشر، (فاصلة) سنة النشر،(فاصلة) الصفحة(ص). (نقطة) رقم الصفحة.(نقطة النهاية).

**مثـــال:** محمد حامد أفندي، **الإشـــراف التربـــوي**. الطبعة الثانية، القاهرة: عالم الكتب، 1976، ص. 17.

**ب/الكتـــــــــاب المترجـــــم:** نفس طريقة تهميش الكتاب فقط نكتب ترجمة (اسم صاحب الترجمة –المترجِم-) مباشرة بعد عنوان الكتاب.

**مثـــال:** فان دالين، مناهج البحث في التربية وعلم النفس، ترجمة محمد شبل وآخرون. القاهرة: مكتبة الانجاز المصرية،1977، ص.18.

**ج- المجـــــــــــلات:**

اسم المؤلف ولقبه،(فاصلة) عنوان المقال بين مزدوجتين.(نقطة) **اسم المجلة بخط مضـــغوط gras** أو متميز أو مسطر،(فاصلة) عدد المجلة، تاريخ صدور(اليوم ، الشهر والسنة)، فاصلة الصفحة-ص-. (نقطة) رقم الصفحة. نقطة النهاية.

**د- اذا كان المؤلف مؤسسة دولية** أو وطنية نكتبها في مكان المؤلف.

هـ- **اذا كـان المؤلـف مسـاهم** فـي مجموعـة مقـالات فـي كتـاب واحـد نكتـب: اسـم ولقـب المؤلـف، "**عنـوان المقـال** " فـي سلسـلة عنـوان الكتـاب ، مجموعـة مـؤلفين عنـوان الدراسة، باقي حقائق النشر(دار النشر، بلد النشر، سنة النشر، ص.رقم الصفحة).

و- **الجرائـد**، مثـال : اسـم ولقـب صـاحب المقـال، "**عنـوان المقـال** " ، اسـم الجريـدة ، تاريخ صدورها، مكان صدورها، ص. رقم الصفحة.

ز- **المواثيـق** : كتابـة اسـم الدولـة ، الـوزارة ، الجهـة التـي قامـت بنشـرها، **عنـوان الوثيقة** ، مكان النشر ، تاريخ النشر ، الصفحة . رقم الصفحة.

ح- **تهمـيش محاضـرات جامعيـة**: اسـم ولقـب المحاضـر، " **عنـوان المحاضـرات**" محاضـرات ألقيـت علـى طلبـة: السـنة ، التخصـص، المسـتوى ، القسـم ، الكليـة ، الجامعة ، البلد، الموسم الجامعي / السنة ، ص. رقم الصفحة.

ط- **تهمـيش رسـالة جامعيـة**: اسـم ولقـب صـاحب الرسـالة، "**عنـوان المـذكرة** / الرسـالة/ الأطروحـة"، رسـالة مقدمـة لنيـل درجـة ماجسـتير/ دكتـوراه..الخ، كليـة ، الجامعة ، البلد، الموسم الجامعي ، ص. رقم الصفحة.

**ي- تهميش معلومة من موقع الكتروني:**

اسـم ولقـب صـاحب المقـال، "**عنـوان المقـال**" ، مصـدر المقـال: عنـوان url عنـوان الموقـع : كـل المعلومـات الموجـودة فـي شـريط البحـث barre de navigation

تـاريخ الاطـلاع وسـاعته . مـثلا اطلـع عليـه بتـاريخ 2023/11/22 علـى السـاعة : 4.35 صباحا بتوقيت .GMT

ك- **القـوانين:** كتبـة اسـم الدولـة ، اسـم السـلطة التـي أصـدرت منهـا، الإشـارة الـى نـوع القـانون، وضـع رقـم القـانون ، الإشـارة الـى الجريـدة الرسـمية، تـاريخ الجريـدة ، العـدد، الصفحة . رقم الصفحة.

بالنسـبة للقـوانين الجزائريـة يوجـد موقـع الأمانـة العامـة للحكومـة يحـوي علـى جميـع القوانين الجزائرية منذ الاستقلال الى غاية يومنا هذا: WWW.JORADP.DZ

**ملاحظات مختلفة :**

-اذا كـان للكتـاب مؤلفـان أو ثلاثـة فإننـا نكتـب أسـماءهم أثنـاء التهمـيش عـادي . مـع باقي حقائق النشر.

- اذا كـان للكتـاب أكثـر مـن ثلاثـة مـؤلفين نكتـب اسـم المؤلـف الأول ونكتـب عبـارة: **وآخرون.**

- اذا اسـتعملنا مرجـع للمـرة الثانيـة فإننـا نكتـب، اسـم ولقـب المؤلـف، **مرجـع سـابق،** ص. رقم الصفحة.

- إذا كـان المرجـع أجنبيـا نكتـب Op Cit: والتـي تعنـي Ouvrage Précédent Cité.

-اذا استعملنا المرجع الأجنبي للمرة الثانية مباشرة بعد التهميش الذي يليه ولم نقتبس من نفس الصفحة فإننا نكتب : IBID تعبيرا عن : **نفس المرجع** . ونشير الى رقم الصفحة التي اقتبسنا منها.

**( نفس المرجع. ص. رقم الصفحة).**

-اذا استعملنا المرجع للمرة الثانية مباشرة بعد التهميش الذي يليه واقتبسنا من نفس الصفحة فاننا نكتب : IBIDEM تعبيرا عن : **(المرجع نفسه)**،ودون الإشارة الى رقم الصفحة .

# القسم الثاني:

# تقنيات البحث العلمي 2

**تمهيد:**

تعتبر منهجية تحليل النصوص في مجال القانون من أهم موضوعات المنهجية التطبيقية التي تهدف إلى أن يصبح الطالب قادرا على تطبيق تلك المعارف والمهارات في التحليل والتعليق على مختلف النصوص الفقهية والقانونية والقضائية، وكذا القدرة على تكييف الوقائع والتصرفات القانونية بمناسبة تقديم الاستشارات القانونية، إضافة إلى القدرة على التفكير بمنطق رجل القانون في التعامل مع جميع الوضعيات التي تصادفه في مساره الجامعي(بمناسبة امتحانات ذات سؤال تحليلي) أو حتى بعد تخرجه(المشاركة في المسابقات أو في المجال المهني: كموظف أو محامي أو قاضي أو موثق أو محضر قضائي...الخ ). من خلال ما سبق يتضح أهمية اكتساب هذه المنهجية لدارس القانون هذا من جهة، ومن جهة أخرى ينبغي الانتباه إلى أن فهم هذه المنهجية يتطلب التطبيق العملي لها وليس الاكتفاء بالجانب النظري والمفاهيمي. يتضمن محتوى المادة المحاور التالية:

**المحور الأول: تقنيات تحليل نص والتعليق على القرارات والأحكام القضائية وتقديم الاستشارة.**

**المحور الثاني: صياغة مذكرة استخلاصية.**

**المحور الثالث: التحرير الإداري.**

# المحور الأول:

# تقنيات تحليل نص قانوني والتعليق على القرارات والأحكام القضائية وتقديم الاستشارة.

## أولا: لماذا منهجية التعليق القانوني

التعليق القانوني هو محاولة لتفسير النص وتحليل العناصر التي يتكون منها في محاولة لفهم قصد المشرع من هذا النص، فالتحليل القانوني ما هو إلا تعليق قانوني سليم. إن التعليق القانوني يقوم به رجل القانون فهو المختص والقادر على إعطاء المعنى الحقيقي والمقصود من ألفاظ النص وفحواه، خاصة إذا علمنا أن نص المادة الأولى من القانون المدني الجزائري (الذي يعتبر الشريعة العامة ) لجميع القوانين ينص على مبدأ هام في المادة الأولى منه :" يسري القانون على جميع المسائل التي تتناولها نصوصه في لفظها أو فحواها " ، مع مراعاة ترتيب مصادر النص القانوني الذي يعالج تلك المسألة(– التشريع – الشريعة الإسلامية – العرف –مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة).

إن أثـر النصـوص القـوانين يجـب أن تسـري حسـب مـا أراده أو توقعـه المشـرع عنـد سـنها[14]، وبهـذا المعنـى يحتـاج القاضـي و المحـامي والموثـق والأسـتاذ والطالـب والمشـرع و..... إلـى التفسـير والتحليـل والتعليـق عنـدما يـراد تطبيـق هـذا الـنص أو اسـتعماله كـدليل إثبـات أو لشـرحه للطلبـة أو لفهمـه آو لتعديلـه أو تتميمـه.....الخ .إن تفسـير القاعـدة القانونيـة فـي مجـال معـين يتطلـب فهـم بنيـة هـذه القاعـدة ونوعهـا وخصائصـها، ومـن حيـث درجـة ترتيبهـا فـي الهـرم القـانوني و الزاميتهـا وعموميتهـا ومجال تطبيقها، وهل تتعلق بمسألة موضوعية أم إجرائية.

## ثانيا : أسس ومبادئ تفسير النصوص والتعليق عليها

ان تفسـير النصـوص والتعليـق عليهـا يتطلـب مـن المفسـر أو المحلـل قـدرا كبيـرا مـن الكفـاءة مـن الناحيـة المعرفيـة والمنهجيـة ، ولأنـه يقـوم ببحـث علمـي يتعلـق بفهـم معـاني النصـوص بمـا تتكـون مـن مصـطلحات، وبمـا تحويـه مـن وحـدة فكريـة ومنهجيـة تعطيـه الاسـتقلالية والتميـز عـن بـاقي النصـوص السـابقة أو اللاحقـة فـي المنظومـة الفكرية[15]. ومن أهم الأسس التي يجب مراعاتها عند القيام بالتفسير ما يلي:

- مراعاة الألفاظ اللغوية التي يتضمنها النص المراد تفسير.

---

[14] - المادة الثانية من الأمر 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم المتضمن القانون المدني الجزائري: لا يسري القانون إلا على ما يقع في المستقبل..."

[15] -تومي أكلي، **مناهج البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الاسلامي**، برتي للنش،الجزائر ،دون سنة نشر، .2019.

- ارتباط الألفاظ بمعاني النصوص.
- الأخذ بدلالة النص طبقا للمعنى اللغوي الذي تحتمله العبارة من المعنى الحرفي إلى المعنى الذي يتبادر إلى الذهن.
- الأخذ بالنص الواضح الدلالة دون الرجوع إلى أي عنصر خارجي عنه.
- قد يتطلب الأمر الاستعانة بمصدر خارجي في النص غير واضح الدلالة.
- مراعاة النص العام والنص الخاص.
- مراعاة التفسير الواسع والتفسير الضيق أو الحصري للنص[16].

## ثالثا: أهمية وأهداف تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها:

إن أهمية التفسير والتحليل هي لإعطاء النص معنى لوجوده؛ فهو –أي النص– يحقق مصلحة ودورا وظيفيا في حركة الحياة وسلوك الأفراد، وأن أي خلل أو خطأ في التفسير تؤدي الى تعطيل تلك المصلحة أو تشويه الدور الذي وجد من أجله.

إن التحليل والتفسير يعتبر مهمة صعبة على الباحث المبتدئ لكن تدريبه على خوض غماره كباحث، يكسبه شجاعة علمية ودرجة من المسؤولية في التعامل مع النصوص القانونية والأحكام والقرارات القضائية مستقبلا. بتعليمه قواعد التفسير والتعليق.

---

[16] –صلاح الدين شروخ، **الوجيز في المنهجية القانونية التطبيقية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص.26.

## رابعا: المنهجية المطبقة في تفسير النصوص والتعليق عليها

إن المنهجية المتبعة في البحوث القانونية في التعليق على النصوص هي المنهجية الاستدلالية التي تجمع التحليل والاستنباط والاستقراء والمقارنة والتركيب والتجريب العقلي والمادي والطريقة الجدلية في المناقشة والبحث، فهذه كثيرا ما نجدها مجتمعة في أي بحث أو تعليق مهما كانت طبيعة النص[17].

إن النصوص القانونية المقصودة هي تلك النصوص المكتوبة الصادرة عن سلطة مختصة قصد تنظيم مسألة محددة، وقد يتعلق الأمر بتشريع أساسي أي الدستور أو تشريع عضوي كالقانون العضوي أو تشريع عادي كالقانون، وقد يكون النص تنظيميا في شكل مرسوم رئاسي أو تنظيمي أو تنفيذي، فهذه النصوص تتضمن قواعد عامة ومجردة[18].

## الخطوات المنهجية للتعليق غلى النصوص القانونية:

**مرحلة القراءة الأولية:**

التعريف بالنص وتحديد موقعه.

فهم النص والتعرف على معانيه.

**مرحلة الدراسة والتحليل:**

---

[17] - تومي أكلي، **المرجع السابق**، ص.230.

[18] - عمار بوضياف، **المرجع في كتابة البحوث القانونية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر 2014، ص.46

تحديد المنهج الملائم.

تصنيف وتعريف الأفكار الأساسية.

طرح الإشكالية.

**مرحلة انجاز البحث أو الصياغة أو التحرير:**

البناء التقني للتعليق:

- مقدمة.

-عرض

- الخاتمة

- مرحلة التحرير والصياغة.

## تطبيق منهجية تحليل نصوص المواد القانونية والتعليق عليها

ان تحليل نص قانوني هو تفسير قانوني لمراد المشرع من وضع وسن القانون، فكل محاولة لإعطاء تحليل قانوني سليم هو جهد تفسيري لألفاظ وفحوى المصطلحات التي يتكون منها، فلا غرابة ان يتطلب التحليل من رجل القانون القدرة على معرفة سابقة بتركيب ومكونات النص المراد تحليل،

ان التحليل عملية عكسية عن التركيب؛ والقانون كما نعرف جميعا مجموعة قواعد قانونية هذه الأخيرة هي عبارة عن خطاب ينظم مسألة قانونية أو واقعة مادية أو موضوعا

...الخ باستعمال ألفاظ ومصطلحات مخصوصة يربط بينها، بحيث تؤدي معنى محددا أو معاني متعددة حسب الحالة

ان أي نص قانوني يعني وحدة فكرية قانونية تعنى بموضوع معين، وقد تتمثل في مادة قانونية واحدة او فقرة من مادة او مجموعة مواد ضمن تقنين معين، كما قد تكون مرسوما تنفيذيا أو قرارا وزاريا ، وقد يكون قانونا بأكمله يتم التعليق عليه في كتاب ، وعليه فالتحليل القانوني جهد يقوم به رجل القانون المتخصص بغية توضيح مقصد المشرع من وضع هذا النص .

وهناك نماذج متعدد لعملية التحليل نذكر منها على سبيل المثال:

| |
|---|
| 1-المرحلة التحضيرية: |
| أ- التحليل الشكلي: طبيعة النص ونوعيته وتدرجه في الهرم القانوني وهويته ومصدره الشكلي والمادي |
| ب- تحليل المضمون: مفردات النص وألفاظه من حيث الوضوح والغموض والصعوبة والبساطة... |
| 2-المرحلة التحريرية : |
| مقدمة : المسألة القانونية التي يعالجها النص او الفكرة الرئيسة وكذا الأفكار الرئيسية وشرح مكانة المسألة في القانون. |
| العرض : تحليل محتوى المادة بناء على المصادر الداخلية للنص والفاظه |

| |
|---|
| وافكاره |
| الخاتمة: نخلص الى نتيجة نشرح من خلالها النص المراد تفسير وتحليله مع ابداء رأينا في المسألة . |

مثال : تنص المادة الأولى والمادة 05 على التوالي من المرسوم رقم 88-131 مؤرخ في4 يوليو سنة 1988 ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن ، الجريدة الرسمية رقم 27 المؤرخة بتاريخ 06 يوليو سنة 1988، ص. 1013 على:

المادة الأولى: ينظم هذا المرسوم العلاقات بين الإدارة والمواطنين.

المادة 05 : يترتب على كل تعسف في ممارسة السلطة ، تعويض وفقا للتشريع المعمول به دون المساس بالعقوبات الجزائية والمدنية والتأديبية التي يتعرض لها المتعسف.

لو طلب منا تحليل المادة رقم 05من هذا المرسوم فانه يجب علينا اتباع المنهجية التي ذكرناها أعلاه كالآتي:

| |
|---|
| 3-المرحلة التحضيرية: |
| أ- **التحليل الشكلي:** نص مادة رقم 05 من مرسوم صادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، صادر بموجب مرسوم رقمه 138-88 بتاريخ: 4 يوليو 1988 منشور بالجريدة الرسمية العدد 27 بتاريخ : 6 |

يوليو 1988 .

نص المادة يتكون من فقرة وحيدة .

ب- **تحليل المضمون:** من حيث المفردات المستعملة في نص المادة فهي معروفة وليست غامضة، فهي من المصطلحات المشهورة والمتعارف عليها في لغة القانون ك: تعسف، السلطة، التعويض، التشريع، العقوبات ، العقوبات الجزائية، العقوبات المدنية، العقوبات التأديبية. المتعسف.

نقوم بشرح هذه المصطلحات :

- **تعريف التعسف في ممارسة السلطة بشرح المعنى الإداري** للتعسف وهو تجاوز حدود السلطة ثم مقارنته بالتعسف في استعمال الحق في الجانب المدني مثلا ونشرح حسب حجم المعلومات التي نمتلكها.
- **السلطة** : ماذا نقصد بالسلطة : الإدارة العامة(ممثلها ) بصفة عامة مهما كان نوعها ودرجتها.
- **التشريع المعمول به:** أي تشريع تقصده المادة أي الخاص بمسألة التعويض(دعوى التعويض في المادة الإدارية أي المسؤولية الادارية).
- **العقوبات:** جمع عقوبة ، تعريفها:.....أنواعها ، الجزاءات الإدارية ، العقوبات التأديبية المقررة للموظف العمومي بناء على الأخطاء المهنية التي تنتج عن تعسف في ممارسة السلطة....، العقوبات الجزائية التي تكون بمناسبة ارتكاب جريمة ينص عليها قانون العقوبات وتكيف بوصفها (مخالفة أو جنحة أو جناية)..

- **المتعسف:** من تقصد المادة بوصف المتعسّف : هل هو رجل الإدارة الذي يعمل باسمها ويمثلها؟ ام الشخص المعنوي العام ؟ أم قد يكون هما مقصودان معا ؟

**4-المرحلة التحريرية :**

**مقدمة :** تتناول المادة مسألة مهمة وهي التعسف في ممارسة السلطة، والتي توجب التعويض عنه طبقا للتشريع المعمول به

الفكرة الأساسية للنص : مسؤولية السلطة الإدارية عن التعسف، ومن خلال هذه الفكرة العامة ، ومادام النص يندرج ضمن مرسوم ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن ، فانه يمكن تقسيم الفكرة الرئيسة الى أفكار فرعية ونقوم ببناء خطة لتحليل مضمون المادة على ضوء هذه الأفكار والتي هي:

**أولا: مفهوم السلطة الإدارية والإدارة العامة**

**أ- تعريف الإدارة العامة**

**ب- تعريف السلطة الإدارية**

**ت-صور ممارسة السلطة وآثارها**

**ثانيا: مفهوم التعسف في ممارسة السلطة.**

**أ- تعريف التعسف في استعمال الحق في المادة المدنية**

**ب- شروط التعسف في استعمال الحق وآثاره**

**ت- صور التعسف في استعمال السلطة**

**ثالثا: العقوبات المقررة نتيجة التعسف في ممارسة السلطة**

**أ- العقوبات المدنية**

**ب- العقوبات التأديبية**

**ت- العقوبات الجزائية**

**ث- المسؤولية الإدارية عن الضرر الناتج عن تعسف السلطة**

**العرض:** نقوم بشرح وتفصيل الخطة بما نمتلكه من معلومات ومعارف سابقة عن هذا الموضوع بالاستشهاد بالنصوص القانونية ذات الصلة.

الخاتمة: في الأخير نكون قد قمنا بتحليل المادة ووضحنا المقصود منها لفظا وروحا.

أما بخصوص ابداء الرأي فلا نقصد به الاجتهاد في مواجهة النص، وانما قد يكون وجهة نظر بخصوص اختيار الالفاظ التي صيغ به النص أو نقدها او اقتراح بعض الإضافات، كله وارد من طرف المحلل القانوني؛ وهذا كله يعمل على تنبيه المشرع الى تجويد الصياغة القانونية وتحسينها.

**ملاحظـة هامـة** : من خـلال النمـوذج الـذي ذكرنـا عرفنـا كيـف نحـلل مـادة قانونيـة، ونفس الطريق والأسلوب نتبعه في جميع المواد وحتى مجموعة مواد تتضمن وحدة موضوعية واحدة.

الآن نعطي بعض التنبيهات على صور من النصوص السليمة والنصوص المعيبة حتى يستطيع الطالب ان يفسر ويحلل قبل أن ينقد ويقيم كالآتي:

| مستوى المقارنة | النص القانوني السليم | النص القانوني المعيب |
|---|---|---|
| **لغة الكتابة** | اللغة العربية وهي اللغة الرسمية في تحرير النصوص القانونية عملا بأحكام الدستور الجزائري | كتابته بلغة أخرى أو ترجمته بحيث تحدث فيه الذهن معنى آخر |
| **المعنى** | المعنى اللفظي ينطبق مع المعنى الاصطلاحي القانوني مباشرة دون تردد. | يشير الى أكثر من معنى الا اذا تم ضبطه بألفاظ أخرى وتقييده به |
| **الشكل، الطول ، القصر** | مناسب، ملائم، | طويل جدا ، استعمال ألفاظ مكررة |

| | | |
|---|---|---|
| **الكتابة(الرسم)** | سليمة لغة واصطلاحا وقانونا | غير سليمة لغويا وربما تتعارض مع النص المترجم |
| **الألفاظ، الوضوح، الغموض، البساطة،** | مناسبة/ واضحة/ بسيطة | غير مناسبة/ غامضة / توحي بأكثر من معنى . |
| **عناصر الربط بين الالفاظ والجمل** | مناسبة ك: واو العطف ، او ، حروف الجر ، مع، و/ او..... | غير مناسبة تخل بالمعنى، |
| **استعمال الأفعال المناسبة** | استعمال الأفعال المضارعة ، الأفعال الدالة على الالزام او الاختيار، كـ: يختص، يجب، يترتب،... | استعمال الأسماء بدل الأفعال ، عدم استعمال الأفعال المناسبة، استخدام الأفعال الماضية، |
| **التناسق** | تناسق الأفكار مع الفقرات مع الترتيب الموضوعي للمسألة القانونية (- التعريف، الأركان، الشروط ، الأثار ...الخ | عدم تناسق لأفكار مثلا :الحديث عن نفاذ العقد قبل الحديث عن أركانه وشروط انعقاده. |

| | | |
|---|---|---|
| **التناقض** | لا يوجد تناقض | لفظين متناقضين في نفس المادة، أوفكرتين متضادتين بين فقرتين. |
| **الاغفال** | استعمال ألفظ مناسبة وتؤدي المعنى المقصود. | اغفال معنى جوهري مثلا: اغفال كلمة معينة ؛ كتحديد القيمة العددية القانونية برقم والاكتفاء بالإشارة الى ضرورة التقيد بالقانون ؟ |
| **الاحالة** | يحيل الى احكام مواد أخرى حتى يكتمل المعنى | لا يحيل الى نصوص أخرى لها علاقة بحكم المادة |
| **السكوت** | التصريح بكل ضروري في النص | السكوت عن حكم معين يخص المسألة التي تعالجها المادة رغم أهميتها |
| **النسيان** | ينص النص في حالة عدم كفاية هذا النص يوصي بتطبيق النصوص العامة في هذا الشأن، او يوصي | لا يذكر احتمال عدم نسيان النص جانبا من المسألة لكي تتكفل بها نصوص عامة أخرى او حتى يوصي |

| | | |
|---|---|---|
| | المشــرع بتعــديل او تتمــيم القوانين | بإصــدار نصــوص جديــدة بخصوصها |

**الخطوات المنهجية للتعليق على الأحكام والقرارات القضائية:**

مكونات الحكم: –ديباجة الحكم – الجهة القضائية التي أصدرته.

الأسس الإجرائية والقانونية – وقائع القضية – الحيثيات– منطوق الحكم

مراحــل التعليــق: مرحلــة القــراءة والاطــلاع علــى معانيــه – ذكــر المشــكل القــانوني المطروح – مرحلة انجاز التعليق –مرحلة الصياغة والتحرير.

## مخطط التعليق على القرارات القضائية

مقدمة: نتطرق فيها الى طبيعة القرار وهي عبارة عن مدخل عام للموضوع.

أطراف الخصومة: المدعي/ المدعى عليه، المستأنف/ المستأنف عليه، الطاعن/ المطعون ضده.

ذكر الوقائع: نجدها في حيثيات القرار وتسرد بطريقة مختصرة

الادعاءات: ماذا يدعي الطرف الأول في الدعوى/ مثلا المستأنف، وماذا يدعي الطرف الآخر...

الاجراءات:

مثلا أصدرت محكمة..... حكما ابتدائيا غيابيا بتاريخ..... وقام المدعي بتسجيل معارضة بتاريخ..... وبتاريخ ..... صدر حكم عن نفس الجهة القضائية اعتبر المعارضة كان لم تكن، وبتاريخ ..... قام المدعي باستئناف هذا الحكم القضائي أمام مجلس قضاء..... وأصدر المجلس قراره بتاريخ..... قضى فيه ب..... وبتاريخ ..... تم الطعن بالنقض أمام المحكمة العليا

. فأصـــدرت المحكمـــة العليـــا قـــرارا بتـــاريخ .....الـــذي منطوقـــه علـــى النحو التالي:.....

المشكل القانوني: الإشكال القانوني الجوهري الذي يدور حوله النزاع.

التصريح بالخطة:

نعالج المشكل القانوني في شكل مقالة أو خطة بحث كالتالي:

المبحث الأول:

المطلب الاول:

المطلب الثاني:

المبحث الثاني:

المطلب الاول:

المطلب الثاني:

خاتمة

## منهجية انجاز وتقديم استشارة قانونية:

**تمهيد:**

يحتاج الأفراد في المجتمع إلى المشورة القانونية من رجال القانون والحقوقيين حتى يتمكنوا من فهم جيد للوضعيات الواقعية والحياتية التي تصادفهم، وهذا بمناسبة تنازع المصالح أو تعرضها لخطر يتهددها،

إن القدرة على تقديم استشارة قانونية سليمة وقريبة من التطبيق الصحيح للقانون، وتنوير وجهة طالب الاستشارة، أمر يتطلب تمكن رجل القانون من كثير من المعارف والمهارات البحثية والأدوات، مثلها مثل أي بحث علمي.

"الاستشارة هي تمرين تطبيقي يقتضي من صاحبه التعرف على وضعية واقعية والكشف عن الإشكاليات القانونية التي تثيرها، والبحث عن أرضيتها المناسبة ومكانها الصحيح من صميم الحالة الراهنة، وتتمثل في الإجابة في الترتيب المنطقي الدقيق للوقائع الوضعية وتبيان النتائج الناجمة عنها ، وتحديد المسلك الصائب الواجب اتباعه..... وتعني بكل ايجاز تأكيد صحة أو عدم جدوى الأسس التي يريد أن يعتمدها الشخص– طالب الاستشارة– الموجود في وضعية موصوفة بدقة.

**تعريف الاستشارة:**

لغة: تعني طلب المشورة من الغير، وتعني معرفة رأي الغير بخصوص قضية ما.

الاصطلاح القانوني: الرأي الذي يبديه أحد الخبراء إما كتابة أو شفاهة في موضوع معين.

"الاستشارة عموما هي الرأي الذي يبديه حقوقي محترف بالنسبة لحالة نزاع أو إبداء رأي موضوعي في نازلة معينة، أو حالة واقعية استنادا لمقتضيات القانون اللازمة لحل الاشكاليات المتمخضة عنها"[19].

في الاصطلاح القانوني والأكاديمي: هي طريقة بيداغوجية تستعمل في حصص الأعمال الموجهة، لتدريب الطالب على استعمال فكره ومعارفه استعمالا منطقيا وعلميا ، وهي كذلك وسيلة تسمح للطالب في أثناء دراسته وبعد تخرجه بالقدرة على تقديم الحلول المفترضة طبقا للقانون، لجميع المسائل القانونية التي تعرض عليه، وقد تكون شفهية أو كتابية وتكون بطبيعة الحال قبل اللجوء إلى القضاء؛ لأنه إذا انعقد الاختصاص للقضاء يصبح هذا الأخير هو المختص بالفصل فيها بحكم ، ولا يمكن للاستشارة أن تحل محل الحكم القضائي المتوقع. لكن يبقي المعني يقترب من توقع التطبيق الصحيح للقانون إذا كانت الاستشارة سليمة وصائبة.

مراحل الاستشارة: تمر الاستشارة بمرحلتين أساسيتين كما في التحليل النصوص القانونية أو التعليق على الأحكام والقرارات القضائية؛ مرحلة القراءة و الفهم وثانيا مرحلة التحرير والإجابة.

[19] - الشنيوي نور غزلان، **مرشد الطالب الى تقنيات منهجية البحث العلمي**. مطبعة الورود، المغرب، 2008، ص. 64.

**أولا /مرحلـــة القـــراءة والفهـــم:** قـد يعـرض طالـب الاستشـارة قضـيته كتابيـا أو شـفهيا، مهمـا كانـت الطريقـة فعلـى المستشـار أن يقـرأ- أو يسـمع - جميـع معطيـات القضـية مـن وقـائع وإجـراءات، وحصـرها وإحصـائها مـع فهـم دقيـق لجميـع عناصـرها كمـا هـي، دون زيـادة ولا نقصـان بطريقـة مجـردة . مـع الانتبـاه إلـى الوقـائع الأساسـية والمنتجـة في القضية.

-الوقـائع: هـي تلـك الأحـداث الماديـة والقانونيـة التـي وقعـت بمناسـبة القضـية أو بـالتزامن معهـا وتـرتبط معهـا، والتـي تشـكل فـي مجموعهـا وحـدة موضـوعية تتعلـق بالنزاع.

- الإجـراءات: نـذكر الإجـراءات التـي قـام بهـا طالـب الاستشـارة مـثلا: أودع شـكوى أو تظلـم إداري، تـم تبليغـه ، قـام بالاسـتعانة بمحضـر قضـائي...الخ. وتـذكر مرتبـة زمنيا.

- طـرح المسـائل القانونيـة: مـن خـلال الوقـائع والإجـراءات التـي بحـوزة رجـل القـانون، فانـه يـتمكن مـن فهـم أولـي لمسـببات النـزاع و مصـدره طبقـا لمكتسـبات قبليـة ومعـارف قانونيـة تحكم مثل هذه القضـائيا ، فيبـدأ بطـرح المسـائل القانونيـة[20] " les question juridiques" وهـذه التسـاؤلات يفرضـها: طبيعـة أطـراف النـزاع والوقـائع التـي كونتهـا والإجراءات التي صاحبتها.

---

20 - نستعمل مصطلح المشكل القانوني **le problème juridique** في منهجية التعليق على القرارات القضائية، أما مصطلح الاشكالية **la problématique** بمناسبة الأبحاث النظرية وفي التحليل و التعليق على النصوص القانونية.

2- **الإجابـــة:** إن الإجابـة عـن المسـائل القانونيـة تعـالج بواسـطة فقـرات، بحيـث تخصـص لكـل مسـالة قانونيـة فقـرة خاصـة بهـا، وعـددها مـرتبط بعـدد المسـائل القانونية التي تستخرج من القضية محل الاستشارة21.

## جدول يوضح منهجية عرض الاستشارة القانونية

| الفقرات | محتوى الفقرة | الملاحظـــــــــــــة |
|---|---|---|
| الأولى | الوقائع: ذكر الوقائع....<br>السـؤال القـانوني: طـرح السـؤال بدقـة مـن خـلال تحليل الوقائع....<br>الحـل القـانوني: تقـديم الحـل بالاستناد الى القانون..<br>-الاجابـة: تقـديم الاجابـة عن السؤال | ترتيـب الفقـرات حسـب تقتضـيه المنهجيـة القانونيـة، فقـد يعـرض طالـب الاستشـارة الوقـائع بطريقـة غيـر منظمـة. فعلـى مقـدم الاستشـارة ترتيبهـا؛ فمـثلا المسـائل المتعلقـة بـالتظلم الإداري أو الصـلح، والتبليغـات القانونيـة، وكـذا حـل النزاعـات بصـفة وديـة..... كلهـا مسـائل أوليـة، قبـل اللجـوء القضاء |
| الثانية | الوقائع: ذكر الوقائع.... | ذكـر الوقـائع فقـط المرتبطـة بالمسـألة |

[21] - بوحميدة عطاء الله، **"إرشادات في منهجية الاستشارة في (المنازعات الادارية) مع نماذج تطبيقية"**. مطبوعة بيداغوجية، كلية الحقوق، بن عكنون ، جامعة الجزائر، الموسم الجامعي 2001-2002، ص. ص 2. 3. (غير منشورة )

| | | |
|---|---|---|
| | السؤال القانوني: طرح السؤال بدقة من خلال تحليل الوقائع....<br>الحل القانوني: تقديم الحل بالاستناد الى القانون..<br>-الاجابة: تقديم الاجابة عن السؤال | القانونية |
| الثالثة | الوقائع: ذكر الوقائع....<br>السؤال القانوني: طرح السؤال بدقة من خلال تحليل الوقائع....<br>الحل القانوني: تقديم الحل بالاستناد الى القانون..<br>-الاجابة: تقديم الاجابة عن السؤال | عدد الفقرات مرتبط بعدد المسائل القانونية المستخرجة من القضية محل الاستشارة. |
| الحوصلة | تقديم حوصلة بتجميع كل | تعتبر هي خلاصة الاستشارة وهي |

| | | |
|---|---|---|
| | الإجابات عن المسائل القانونية السابقة، في شكل فقرة توضح لطالب الاستشارة بدقة التصرف الصحيح الذي سيقوم به وكذا الإجراءات القانونية التي يتقيد بها( يرفع دعوى مثلا ، وامام أي جهة، وما هي الشروط التي ينبغي أن تتوفر فيه.... الخ) | ببساطة الرأي الذي نقدمه لطالب الاستشارة. |

## المحور الثاني: صياغة مذكرة استخلاصية

**تمهيد وتقسيم:**

تكتسي المذكرة الاستخلاصية أهمية خاصة لدى المشتغلين في القانون والطلبة منهم ، باعتبارها أحد الاختبارات التي تفتح لهم آفاق الولوج الى سلك القضاء، ونظرا لشح الشروحات نحاول في هذا المحور تبيان مفهومها واهميتها العلمية والعملية وكذا مراحا إنجازها.

**أولا / مفهوم المذكرة الاستخلاصية:**

هي طريقة منهجية قانونية أو عمل بيداغوجي تعلمي تعليمي أو تحرير علمي وثائقي او مناقشة تحريرة ..الخ من التسميات ، التي تعبر عن تعامل المطلوب منه انجاز المذكرة الاستخلاصية فهما وتحليلا سواء كان طالبا ام باحثا او قاضيا او قانونيا أو مترشحا لمسابقة من المسابقات القضاء مثلا او محكم .....الخ مع مجموعة من الوثائق والنصوص القانونية والآراء الفقهية والاحكام والاجتهادات القضائية ، ولانجاز المذكرة الاستخلاصية يقتضي توافر تلك الوثائق امام المعني بانجازها – وبهذا المعني فهو معفي من البحث عن مصادر خارجية عند تحريره لها ، فهو يتعامل مع النصوص وفق منهجية سنذكرها لاحقا.

**ثانيا/ أهمية المذكرة الاستخلاصية** : يمكن تصنيف أهميتها الى قسمين علمية وأخرى عملية

**أ/ الأهمية العلمية** : تتمثل في تكوين منهجي للطالب لفهم النصوص القانونية والفقهية والاحكام القضائية وتحليلها تحليلا باستعمال أسلوب المقاربة والمقارنة والمقابلة بينها،؛ فان

كان في منهجية تحليل النصوص القانونية او الفقهية أو التعليق على الاحكام القضائية ، الامر لا يعدوا أن يكون قراءة قانونية لنص قانوني واحد،وفيها يطلب من الطالب تقديم تعليقه الشخصي لما ورد في النص وفق منهجية محددة ، أما في حالتنا فهي قراءة قانونية لنصوص مختلفة ومتنوعة ومتعددة، مما يشكل تحديا حقيقيا ، يظهر الطال مهارته في القراءة والفهم والتحليل ولااستخلاص والمقارنة واستخراج المفاهيم القانونية المشتركة ، وترتيبها وتميزها ،

ان المذكرة الاستخلاصية تدرب الطالب على التفكير العلمي المنفتح والشبكي والذي يربط بين المفاهيم والمصطلحات والمفهيم القانونية ، وبين التطبيقات القضائية لها وبين الشروحات الفقهية في الكتب والمجلات العلمية

**ب/ الأهمية العملية:** تتمثل في التدريب المستمر للقانونيين على اختلاف مراكزهم وصفاتهم من التعامل مع الوقائع والتصرفات القانونية التي تحدث بمناسبة العلاقات بين الأشخاص وتصادم المصال، ولتوضيح الأمر يمكن إعطاء المثال التالي : القاض وبمناسبة أداء مهامه القضائية لاصدار حكم قضائي يفصل في نزاع ، يقتضي – نقول هذا مجازا – منه تطبيق منهجية المذكرة الاستخلاصية فكيف ذلك؟

انه يتعامل مع وقائع صرح بها الخصوم ونصوص قانونية استند اليها محاموا الأطراف ، وكذا ربما احكام قضائية سابقة قد فصلت في القضية على مستوى جهات الحكم الابتدائية ، ومعارف سابقة بخصوص اجتهادات المحكمة العليا في موضوع النزاع ، وكذا

نصوص فقهية وآراء علقت على تلك الاحكام من طرف رجال وأساتذة القانون ، ونصوص قانونية أخرى يراها الأنسب لتطبيقها على النزاع ، وربما آراء لمستشاري هيئة الحكم بمناسبة الماولة السرية للحكم المتوقع ؟

ان كل ماذكرناه سابقا ألا يشكل تعاملا مع نصوص متعدد تعلقت كلها بمسألة قانونية واحدة ، تقنضي الاستخلاص منها والخروج براي قانوني سليم واحد يضع حدا لكل هذه التفسيرات والتحليلات القانونية .

ويمكن مناقشة أمثلة على مستوى الورشات التدريبية في تكوين ممارسي مهن كثيرة على غرار : المحضرين القضائيين والموثقين ومرؤساء مصالح المنازعات على مستوى الضمان الاجتماعي ، وتكوين المحكمين في التحكيم التجاري.....الخ كلها تستطيع تطبيق منهجية المذكرة الاستخلاصية لتدريب اعوانها على التعامل مع مختلف الوثائق التي تعنى بنفس المسالة القانونية من وجهة نظر متعددة( ( موقف القانون ، موقف الفقه، موقف العرف ..الخ )

ثالثا/ مراحل انجاز المذكرة الاستخلاصية :

هناك مرحلتين أساسيتين: مرحلة والقراءة والفهم والمرحلة التحريرية

**أ/ مرحلة القراءة والفهم:** وهي تعني قراءة كل الوثائق المعروضة أمامنا عدة مرات حتى تترسخ المعلومات والمسائل القانونية محل النصوص في ذهن القارئ، ويدون في مسودته جدولا يوضح فيه خصائص كل نص من حيث :

1-النوع: قانون / حكم قضائي / قرارا اداري / مرسوم / نص فقهي.....الخ

2- تاريخ صدور النص : سنة النشر القرار / يوم النطق بالحكم / سنة نشر الكتاب/ تاريخ صدور القانون / او تعديله او الغائه .....الخ

3- مجال تخصص موضوع النص : تجاري / مدني / جنائي / دولي/ قانون أسرة

4- طبيعة النص : موضوعية / إجرائية / شكلية .... الخ

5- اطراف أو اشخاص الوثيقة :/ اشخاص القانون الخاص / اشخاص القانون العام / اشخاص طبيعيين / اشخاص معنوية/ منظمات دولية ...الخ

6-موضوع النص او الوثيقة: مفهوم قانوني لمصطلح معين : الاهلية ، سن الرشد ، الزواج الهبة، الوصية ، الملك الشائع، الاختصاص القضائي ، عيوب الإرادة ، عقارات ، منقولات ، تنفيذ حكم قضائي ، طرق طعن ، مواعيد قانونية، الجنسية ...الخ

نتيجة هذه المرحلة تؤدي الى فهم الطالب لخصائص كل نص فيتمكن من استخلاص العناصر المشتركة بين كل النصوص فيما بينها ، ووجه العلاقة بينه، فيصرح بتلك المسألة محل الاشتراك ، وهنا يكون الطالب قدوفق بنسبة كبيرة لإنجاز المذكرة الاستخلاصية

**ب-/المرحلة التحريرية:** عند الانتهاء من المرحلة السابقة يكون الطالب قد اكتشف المسالة المحورية التي يدور حولها كل النصوص المعروضة عليه، ومن هنا يمكن طرح إشكالية

المـذكرة الاشتخلاصـية ، فيضـع لهـا خطـة مهمـة تنطلـق مـن المصـادر التـي هـي امامـه (النصوص المذكورة )

فيعتمد عليها دون غيرها تحليلا ومقارنة ومقابلة ، ودون ابداء الراي الشخصي فيما ذهبت اليه هذه النصوص، وهنا نكون قد حررنا وناقشنا مذكرة استخلاصية .

## المحور الثالث: التحرير الإداري.

يعتبر التحرير الإداري من اهم المقاييس البيداغوجية التي يحتاجها الطالب في تكوينه الجامعي في تخصص الحقوق، ذلك انه يكسبه مهارات تطبيق معارفه في مجال الصياغة القانونية وكذا الاتصال الإداري ، في هذا المحور نبين ماهية التحرير الإداري بالتطرق لمعرفة مفهومه واهميته، وأنواع المحررات الإدارية وكذا مبادئ التحرير الإداري السليم وأخيرا نماذج من ذلك .

**أولا : مفهوم التحرير الإداري :**

التحرير لغة يعني الانشاء ، حرر الكتاب أي حسن خطه وأصلحه وجوده، والحر ضد العبد، تحرير المجلة الاشراف على اعدادها والاسهام في كتابة موادها، حرر الرسالة أي كتبها، تحرير الكتابة هو تجويدها وتحسينها وتحريرها من الخطأ ونحو ذلك .

التحرير الإداري في مجال الإدارة هو الانشاء والكتابة والوثائق والمراسلات الإدارية لتحقيق اهداف المنظمة الإدارية – الهيئات الإدارية والجهات الإدارية في التبليغ والاتصال والتذكير والرقابة والانشاء أي انشاء المراكز القانونية المختلفة عبر دعائم ورقية او الكترونية – التحرير الالكتروني الحديث

**ثانيا : أهمية التحرير الإداري :**

تعتبر وسيلته الوثيقة والمراسلة الإدارية ، وتتمثل أهميته أصلا في تحقيق التواصل والتبليغات بين الإدارات فيما بينها ومع موظفيها ، ومع محيطها من هيئات واشخاص

طبيعيين ، مما يسهل عملية التخاطب الرسمي الإداري الذي يتميز بخصائص معينة ، ولتجسيد هذه الأهمية وجب عدم اهمال تلك الشروط حتى لا تفرغ الرسالة الإدارية من تلك الرسمية فينقص من كفاءتها لأداء دورها.

**أنواع المحررات الإدارية:** تتنوع الى أقسام كثيرة نذكر منها

- المراسلات الإدارية ( الرسائل ، البرقيات ، الدعوات ، الاستدعاءات ، جداول الارسال...الخ)
- الوثائق الإدارية ( التقارير ، المحاضر ، عروض الحال، المذكرات ..الخ
- النصوص الإدارية : وتنقسم الى : – النصوص التنظيمية ( المراسيم والقرارات، والمقررات..الخ)
- النصوص التفسيرية: المناشير ، التعليمات ، المذكرات التوجيهية ...الخ

**ثالثا: اهداف التحرير الإداري:**

الهدف العام هو تحقيق الغاية من المنظمة الإدارية في مجال : التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة والتوجيه والاتصال بين جميع الوحدات الإدارية افقيا وعموديا صعودا ونزولا. وسنذكر بعض الأهداف على سبيل المثال:

- تحديد مركز قانوني لشخص معين( قرار تعيين ، قرارا منح تربص...الخ)
- وسيلة تخاطب مع الغير من داخل الإدارية او خارجها ( استدعاء دعوة .)
- وسيلة لتحويل أو إعادة ارسال ( اعتراف باستلام وثيقة معينة ، جدول ارسال )
- وسيلة للاخبار او الاعلام (مذكرة إعلامية )
- وسيلة للتوجيه ( مذكرة مصلحية)

- وسيلة للتذكير ( بيان بلاغ)
- وسيلة لتوثيق الاجتماعات ( محضر اجتماع ، محضر جلسة )
- وسيلة لتقديم حصيلة ( تقرير عرض حال) .

**رابعا : مبادئ التحرير الإداري السليم**

تخضع عملية نجاح تحرير الوثيقة الإدارية الى مجموعة من المبادئ والتي تتجسد فيما يلي:

1-**الموضوعية والحياد:** فلا تظهر شخصية محرر الوثيقة ولا يبدي رأيه الخاص ، بل يحاول التجرد من كل ذلك ، فقط يستهدف تحقيق غاية الرسالة دون انفعال أو انحياز لمصلحة شخصية .

2- **الايجاز** : الرسالة الإدارية تتميز بالتقليل من الكلمات والتعابير غير الدالة ، واجتناب الاطناب في التوضيح والتفسير، بل الاكتفاء بما يؤدي المعنى .

3-**الوضوح:** تجنب عبارت غامضة أو صعبة الفهم على من وجهت اليه الرسالة ، واختيار المصطلحات الواضحة الدلالة ،والتي لا تقبل تاويلات متعددة

4- **الدقة** : تختلف الدقة عن الوضوح باعتبار – في بعض الأحيان – كل رسالة لها مصطلحاتها اللازم استعمالها خاصة اذا علمنا ان الوثيقة الإدارية المتعلقة بقرار اداري فان تحديد المقتضيات والتأشيرات بدقة في صدر القرار الإداري له أهمية قصوى في ترتيب سلامته ومشروعيته، فضلا عن سلامته الشكلية .

5-**توظيف المصطلحات القانوني والإدارية** : حيث يكون استعمال اللغة القانونية ضروريا وأسماء الجهات الإدارية كما هو معروف في القانون المنظم لها ، وتسمية الأشياء بمسمياتها،

حسب الأعراف الإدارية في تلك الدولة مثل: موظف يرقى او يثبت او ينتدب ، يحال على التقاعد، البلدية ، الدائرة، المصلحة المتعاقدة...الخ

6-**تضمين الوثيقة البيانات اللازمة** : لكل وثيقة بياناتها التي تتكون منها فلابد من عدم اهمال ذكر من شارك في حضور الاجتماع في محضر الاجتماع ، وذكر اسم ولقب من حرر التقرير ، وذكر الجهة التي استلمت الوثيقة بذكر ممثلها القانوني وصفته وتاريخ ذلك.

7-**المجاملة والتلطف:** استعمال أسلوب اللباقة والدبلوماسية في بعض الوثائق والتي تبعث على الرحة والاطمئنان في نفس قارئ الرسالة ، وحتى وان كان موضوعها لا يخدم مصلة الذي أرسلت اليه او الشخص الذي وجهت اليه ، وهذا يدل على الحفاظ على لحمة التفاهم بين المرسل والمرسل اليه ، دون تجاوز لتصفية حسابا او استعمال عبارات نابية أو استفزازية تضر ولاتنفع[22].

**خامسا: الشروط المنهجية والفنية والقانونية للتحرير الإداري**

يكتسي صياغة وتحرير النصوص القانونية أهمية قصوى الى جانب التحرير الاري ، فتحرير القوانين ونشرها في الجريدة الرسمية يخضع لجملة من المراحل تسهر عليها هيئات مكلفة بذلك بدءا من مرحلة الاقتراح كمشروع الى المصادقة والاصدار وأخيرا النشر.

ومن بين المبادئ التي يجب احترامها عند نشر النصوص القانونية :

- مبدا المشروعية القانونية : يعني سيادة القانون
- قاعدة توازي الأشكال .

[22] - للتفصيل أكثر انظر: عمار بوضياف ، **المرجع في تحرير النصوص القانونية والوثائق الإدارية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

- مبدأ تدرج القوانين
- مبدا الأثر الفوري لسريان القوانين
- – مبدا الشكلية والرسمية : ورود القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة .
- في الجزائر تتكفل المؤسسات الدستورية المعنية بالتشريع وغيرها ونقصد هنا الأمانة العامة للحكومة بعملية تحرير مشاريع القوانين والتي تنسقها وتنظمها وتبلغها للهيئات العمومية، كما تسهر على نشرها في الجريدة الرسمية بعد المصادقة عليها من الجهات المعنية ..
- كما أعدت دليلا مهما يعتبر عونا لجميع العاملين في مجال القانون والإدارة في معرفة تقنيات التحرير القانوني أو دليل اعداد النصوص القانونية[23]، ومما جاء في مقدمته : ... وحتى يكون النص التشريعي او التنظيمي سليما من الناحية القانونية ومطابقا للدستور ... مصاغا بدقة ووضوح فانه يجب ان يمر عبر محطات وأجهزة تتمتع بالخبرة في مجال المهرات التحليلية والكتابية التي تحرص على احترام القواعد المتعلقة بمسار اعداد النصوص القانونية من طرف جميع القطاعات الوزارية والمؤسسات والهيئات العمومية .... وفي هذا الاطار تم اعداد هذا الدليل ليكون مرجعا وطنيا في اعداد النصوص التشريعية والتنظيم.... وليوضح المبادئ والقواعد المنهجية الواجب اتباعها في دراسة وتحضير تلك النصوص وكذا التقنيات التي يتعين استعمالها في مجال التحرير مما يسهل مهمة صياغة النصوص القانونية ويضمن لها النوعية والفعالية في التطبيق.

[23] - انظر الرابط موقع الأمانة العامة للحكومة https://www.joradp.dz/HAR/Index.h

# الملاحـــــــــق

1- مراجعة عامة

2- بنك أسئلة مختلفة في تقنيات البحث.

3- توجيهات في تطبيق منهجية العلوم القانونية

## مراجعة عامة حول مادة:

توطئة :

تشكل منهجية تحليل النصوص القانونية والفقهية والتعليق على الأحكام والقرارات القضائية ، وكذا تقديم الاستشارة القانونية اهم محاور السداسي الثاني ، والتي تم شرحها على مستوى المحاضرات، ونظرا لظروف التدريس التي نعيشها وبالأخص جائحة كورونا التي أثرت على حجم الدروس الملقاة حضوريا على الطلبة ، ولخصوصية التعليم عن بعد، ارتأينا تقديم هذه المراجعة البسيطة للطلبة لتكون لهم عونا على فهم هاته المحاور التي تم التركيز عليها

أولا : تحليل نص قانوني أو فقهي

أ- المفهوم :ترتكز عملية التحليل على فهم النصوص وتفسيرها على ضوء إرادة المشرع لحظة سن القانون واصداره، وعليه فكل محاولة لتفسير القانون وفهم المقصود منه لفظا وفحوا؛ تعتبر شرحا له من اجل تطبيقه التطبيق السليم على الوقائع والمراكز القانونية.

يحرص المشرع على أن تكون صياغته للنصوص القانونية واضحة المعنى سليمة المبنى، حتى تكتمل الفكرة لدى القاضي في فهمه للقوانين ولدى المحامى للاستناد اليها، ولدى الطالب عند دراستها، ولدى الموثق عند توثيق العقود ولدى الإدارة العامة عند قيامها بنشاطها الإداري.

ان تفسير النصوص القانونية بمفهومه الواسع يرتكز على مبادئ منها: – مراعاة الالفاظ المستعملة

والتي تكون مناسبة وتؤدي المعنى مباشرة دون تأويل – مراعاة العلاقة بين المفهوم الواسع والضيق للمصطلح. – مراعاة الأصل والفرع – مراعاة القاعدة العامة والاستثناء، – مراعاة الفرق بين القاعدة الآمرة والقاعة المكملة ، مراعاة علاقة الفكرة العامة للنص القانوني وتطبيقاتها في فروع القانون الأخرى.....الخ

ب- المنهجية: بخصوص منهجية التحليل تقوم على مرحلتين

المرحلة التحضيرية : تكون بقراءة النص عدة مرات حتى تتكون لدينا فكرة واضحة عل موضوع النص، ثم نقوم باستخراج وصياغة فكرة عامة ، نقوم في مرحلة ثانية نشرح مصطلحات النص : من حيث الغموض والوضوح ، والفقرات من حيث الطول والقصر، ومكانة النص في الهرم القانوني و هويته ونوعه ....الخ

المرحلة التحريرية: نقوم بإنجاز بحث يشبه نوع ما عملية انجاز بحث علمي عنوانه الفكرة العامة للنص ، مع مراعاة أفكار النص والتقيد به دون الخروج عنه ، بحيث نشرح نظريا مفهوم الفكرة ، أهميتها في حقل القانون ، ثم تطبيقاتها بموجب هذا النص على شكل خطة بمباحث ومطالب وفروع وخاتمة.

ويمكن تقسيم منهجية التحليل الى : التحليل الشكلي والتحليل الموضوعي، كما يمكن القيام بعملية التحليل على شكل مقال: مقدمة، عرض وخاتمة،

فأي طريقة تتبعها الطالب تعتبر صحيحة، المهم أن يحيط بجميع عناصر النص القانوني وتشعباته في مواطن أخرى من نفس القانون او في قوانين أخرى، لأن القانون يشرح بعضه بعضا،

ولتحليل نص قانون يمكن ان نلجأ الى نص قانوني آخر فوجب الانتباه لذلك.

بالنسبة للنصوص الفقهية القانونية والتي تعنى بشرح القوانين أو اقتراح رؤى وأفكار قانونية ، فتحليلها يحتاج من الطالب، عرض فكرة الفقيه بنفس المنهجية فقط مع مراعاة ان الفقيه غير مقيد بما هو مقيد به المشرع – السلطة التشريعية – فهو حر في عرض أفكاره وتبني الآراء والاستعانة بالفقه المقارن في شرح ونقد النصوص التشريعية، فغالبا ما يكون تفسيرها أوسع وتحليلها أعمق وأدق، وتفيدنا شروحات الفقهاء في اكتشاف الأخطاء والهفوات التي قد يقع فيها المشرع أثناء عملية التشريع.

ان تحليل النصوص الفقهية له دور استشرافي حول ما سيكون عليه تطبيق القوانين على ضوء التجارب والخبرات التي عاشها الفقيه، فهو يتنبأ بسلامة وجودة النصوص وينتقدها حتى ولو لم تتح بعد فرصة لتطبيقها.

ان الطالب وهو يشرح ويحلل النصوص الفقهية يحاول في مرحلة أولى فهم تفسير الفقيه للقانون ، وفي مرحلة ثانية نقد هذا التفسير بناء على اختلاف وجهات النظر حول نفس الفكرة في نفس التشريع وحتى في تشريعات مقارنة.

ثانيا : التعليق على القرارات والاحكام القضائية

أ– المفهوم:

ان عملية التعليق على القرارات القضائية تعني تفسير موقف القضاء من خلال فصله في نزاع معين وتطبيق النصوص القانونية على النزاعات والخصومات القضائية التي ثارت

بصددها، وهذا الشرح يقوم على فهم والتأكد من مدى احترام القضاء لقواعد القانونية التي تحكم اختصاصه ومسؤوليته كسلطة قضائية مستقلة، لأنه هو كذلك مخاطب بقوانين الجمهورية في مجال التنظيم القضائي هيكلة ونشاطا واختصاصا.

ان التعليق على الحكم القضائي مهما كانت درجته ومرتبته يجب ان تنبع من شخص مختص وكفء، يمكن له تمحيص القرار من حيث مكوناته وأجزائه والشكل الذي يصدر فيه ، وقبل ذلك الجهة التي تصدره وشروطه الشكلية والموضوعية، وأخيرا منطوقه الذي يجب ان يصدر متناسق مع أسبابه المنطقية المؤدية اليه.

ان التعليق على الأحكام القضائية ليس انتقاصا من قيمتها اذا تمت في جو اكاديمي يحترم شروط التعليق ودون الإشارة بالاسم للأطراف احتراما لخصوصيات الافراد ، دون تجريح او تحيز أ وتقليل من هيبة القضاء، ولذاك قيل: لا تعليق على أحكام القضاء؛ فالمقصود هنا هو التعليق الجارح المقلل من هيبة القضاء وسلطته في النطق بالحقيقة القضائية المعبرة عن الحقيقة القضائية التي تنشد العدالة ، احتراما لمراكز الأفراد واستقرار المعاملات حتى ولو خالف الحقيقة الواقعية للأفراد والأشخاص القانونية.

ان المعرفة السابقة بالأحكام القضائية من حيث تعريفها وأنواعها ودرجاتها، والجهات القضائية التي تصدرها على اختلاف درجات التقاضي ومستوياتها وفروعها مسألة أولية سابقة عن مرحلة التعليق عليها . ومنه يجب معرفة مكونات الحكم القضائي والشروط الواجب توافرها فيه، وحجم الاختصاصات الممنوحة للقضاة الين يفصلون في النزاعات والخصومات التي ترد اليهم وفق قواعد الاختصاص النوعي والمحلي والقضائي.

ب- منهجية التعليق : أولا قراءة القرار او الحكم جيدا عدة مرات ، ترتيب الوقائع والإجراءات التي مرت بها الخصومة القضائية، تحديد أطرا ف النزاع : طلباتهم ادعاءاتهم ردودهم اسانيدهم ، ثم استخراج المشكل القانوني الذي يدور حوله الحكم أو القرار، وتقديم الآراء القانونية حول حجية كل طرف وموقف القانون منه ، وكذا موقف القضاء وتقديره في ميزان القانون

ثالثا : تقديم الاستشارة القانونية:

أ-المفهوم:

تكون الاستشارة في أمر يحتاج فيه المستشير رأي القانون فيه من طرف المستشار حيث هذا الأخير يكون مختصا ، يمكن له توجيه طالب الاستشارة توجيها سليما، وتكون غالبا قبل اللجوء الى القضاء وقد تكون بعده ، ولات غني الاستشارة عن الحكم القضائي وليست بديلا عنه،

ب-منهجية تقديم الاستشارة :

تكون عن طريق فقرات بعد سماع او قراءة نص الاستشارة ، واستخراج الوقائع والإجراءات التي قد تم مباشرتها، و طرح الأسئلة القانونية من طرف المستشار على شكل فقرات ليخلص الى الحوصلة بناء على الإجابات القانونية عن كل الأسئلة القانونية

## بنك الأسئلة للمراجعة

01- إرادة المشرع تظهر في أحكام القضاء؟ حلل وناقش

02- القاضي يطبق القانون ولا يصنعه؟ حلل وناقش

03- النص الفقهي تفسير للنص القانوني وليس تطبيق له؟

04- القاضي عنوان الحقيقة القضائية؟

05- التحليل مرتبط بالنصوص والتكييف مرتبط بالوقائع؟

06- الاستشارة مسألة أولية لمعرفة رأي القانون وليس حكمه؟

07- الحقيقة الواقعية ليست دائما هي الحقيقة القضائية؟

08- التعليق على الاحكام القضائية تحتاج لمختصين ؟

09- الطالب يرى في القانون براعة المشرع في الصياغة وفي القاضي براعته في التفسير؟

10- تحليل النصوص الفقهية أسهل من تحليل النصوص القانو

## توجيهات خاصة في تطبيق المنهجية القانونية

**المحور الاول:** تقنيات تحليل نص والتعليق على القرارات والأحكام القضائية وتقديم استشارة.

تشكل المنهجية التطبيقة مجالا مهما لتعلم الطالب كيفيات التحليل والتعليق على جميع النصوص القانونية والفقهية والقضائية المتعلقة بمجال دراسته، ان هذه المهارات تتطلب منهجية خاصة وتقنيات يطبقها في الحصص التطبيقية(الموجهة)، ان هذا المحور يركز على منهجية التعليق على النص الفقهي ثم تحليل النص القانوني وكذلك التعليق على القرارات والأحكام القضائية وأخيرا كيفية تقديم استشارة قانونية.

**توجيهات خاصة:**

**1**- أستاذ التطبيقات يكلف الطلبة باختيار نص فقهي من اختياره أو اختيارهم مقتبس من كتاب أو أي مرجع ثم تحليله ضمن مقياس من المقاييس المدروسة في السنة الثانية.

2- مساعدة الطلبة وتنمية روح التحليل ومناقشة الأفكار والمبادئ القانونية المشهورة في القانون: مبدأ المساواة أمام القانون، مبدأ سلطان الإرادة، مبدأ التقاضي على درجتين، مبدأ حياد الإدارة، مبدأ الشرعية الجنائية.....الخ.

3- اختيار نصوص لفقهاء القانون المشهورين وأقوالهم بخصوص هذه المبادئ القانونية وتلاوتها على الطلبة حتى تترسخ لديهم الأسس القانونية.

4- في مرحلة تالية يتم دراسة النصوص القانونية (بعض المواد القانونية التي تحمل تلك المبادئ في

نصوصها وفحواها) –تذكير بمنهج تفسير النصوص القانونية –تذكير بالمادة الأولى من قانون المدني الفقرة الاولى( لفظ النص وفحواه)

(نص من كتاب: عمار بوضياف، **القرار الاداري**–دراسة تشريعية قضائية فقهية–،جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص.45.)

**القرار الإداري يصدر بالإرادة المنفردة للإدارة**

إذا كان من اللازم في القرار الإداري أن يكون صادرا عن جهة إدارية مركزية أو محلية أو مرفقية، فانه يلزم إضافة لذلك أن يكون صادرا من جانبها فقط، وهذا القول ليس معناه ان يصدر القرار من فرد واحدد وتستسفرد جهة إدارية واحدة باتخاذه بل قد يفرض القانون في حالات معينة أن تشرك الإدارة المصدرة للقرار الإداري إدارات أخرى قبل توقيع القرار. كما لو تعلق الأمر برخصة البناء أو الهدم فقبل أن يصدر رئيس المجلس الشعبي البلدي القرار يلزم قانونا بإحالة الملف الى جهات حددها التشريع أو التنظيم لإبداء الرأي، ولا يتنافى ذلك أبدا مع الصفة الانفرادية للقرار[24].

وبالنظر لهذه الميزة دون غيرها صار بالإمكان التمييز بين القرار الإداري الذي يتم دوما بإرادة منفردة من جانب الإدارة وبين العقد الإداري الذي يفرض وجود إرادتين متقابلتين وهو ما اصطلح عليه في الفقه بالمعيار الكمي في التمييز بين الأعمال الإدارية [25].

كما أننا نكون بصدد قرار إداري انفرادي ولو تصرفت الإدارة بناء على إرادة الفرد كما لو تقدم

[24] - أنظر المادة 50 وما بعدها من القانون 90-29 المؤرخ في 1 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير.
[25] - عصمت عبد الله الشيخ، المرجع السابق، ص.23. محمد فؤاد عبد الباسط، المرجع السابق، ص.72.

شخص بطلب وظيفة أو بطلب تحويل لمنطقة أخرى، وأصدرت الإدارة قرارها( قرار التعيين أو قرار التحويل). ففي هذه الحالة نحن أمام قرار إداري إذا أصدرت السلطة المختصة قرارا جاء نتيجة تفاوض مع الجهة النقابية أو ممثلي الموظفين عبرت فيه صراحة عن موقفها من مطلب نقاب

**المطلـــــــــــــــــــــــوب:**

1- حلل النص الفقهي أعلاه متبعا الخطوات التالية:

أ/ تحديد الفكرة الأساسية للنص الفقهي(موضوع النص ، عنوان النص).

ب/ نوع النص الفقهي( مقتبس من كتاب، مقالة ، أو تصريح، أو محاضرة، مقابلة.....الخ).

ج/ إلى أي تخصص ينتمي إليه موضوع النص ( مدني ، تجاري، جنائي، دولي.)

د/ الأفكار الأساسية- تجزئة النص الى عناصر موضوعية.

هـ/ وضع خطة -مقدمة مختصرة حول موضوع النص- عرض( مطالب- فروع..)- خاتمة

و/ تبيان موقف المؤلف اذا كان هناك موقف خاص لصاحب النص من الموضوع.

# قائمة المصادر والمراجع

**قائمة المصادر والمراجع الخاصة بمقياس المنهجية :**


1- مسعد بن عبد الرحمان زيدان، **مناهج البحث العلمي في العلوم القانونية** . دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2007.

2-عمار بوضياف ، **المرجع في تحرير النصوص القانونية والوثائق الإدارية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

3-خالد حامد، **كيف تكتب بحثا جامعيا**، دار ريحانة ، الجزائر، دون سنة نشر،

4-خالد حامد، **منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية** ، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

5-رقية سكيل، **منهجية انجاز البحوث العلمية ، دليل طلاب العلوم القانونية والإدارية** ، دار الخلدونية ، الجزائر ، 2010.

6- عمار بوضياف ، **المرجع في كتابة البحوث القانونية ، أطروحة الدكتوراه، مذكرة الماجستير، مذكرة الماستر، المقالات القانونية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر ، 2014.

7-صلاح الدين شروخ، **الوجيز في المنهجية القانونية التطبيقية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة ، الجزائر، 2010.

8-صلاح الدين شروخ، **منهجية البحث العلمي للجامعيين – علوم قانونية وعلوم اجتماعية** ، دار العلوم ، عنابة ، الجزائر، 2003.

9-فوقية حسن رضوان ، **منهجية البحث العلمي وتنظيمه**، دار الكتاب الحديث، مصر، 2008.

10- حسين محمد جواد الجبوري، **منهجية البحث العلمي، مدخل لبناء المهرات البحثية** ،

دار صفا للنشر والتوزيع، دار صادق الثقافية، عمان، 2013.

11- هشام حسان، **منهجية البحث العلمي**، دون بلد نشر، 2007.

12- محمد السيد عرفة، **أصول المنطق القانوني والبحث العلمي**، دار الفكر والقانون ، المنصورة ، مصر 2013.

13- عبد القادر الشيخلي، **قواعد البحث القانوني، الجزانب الشكلية والموضوعية لا سيما في رسائل الماجستير والدكتوراه ونظم ترقية القضاة وتدرج المحامين** ، دار الثقافة ، الأردن، 2010.

14- كريمة عبد الرحيم الطائي، احمد محمد المومني، مصطفى عبد العزيز الطراونة ، **منهجية البحث العلمي بين الشريعة والقانون**، دار مجدلاوي للنشر، عمان ، 2014

15- – الشنيوي نور غزلان، **مرشد الطالب الى تقنيات منهجية البحث العلمي**. مطبعة الورود، المغرب، 2008

16- كامل محمد المغربي، **أساليب البحث العلمي**. دار الثقافة، الأردن، 2002.

17- تومي أكلي، مناهج **البحث وتفسير النصوص في القانون الوضعي والتشريع الاسلامي**، برتي للنش،الجزائر،دون سنة نشر، ص

# فهرس المحتويات


| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |
| تمهيد وتقسيم | 02 |
| القسم الأول:<br>تقنيات البحث العلمي 1 | 05 |
| المحور الأول:<br>مفهوم البحث العلمي، خصائصه وأنواعه | 05 |
| مفهوم البحث العلمي: | 05 |
| تعريف البحث(العلمي): | 05 |
| ماذا يعني أن نتعلم أساليب البحث العلمي؟ | 08 |
| تاريخ ظهور الطريقة العلمية في البحث: | 09 |
| -شروط تحديد المشكلة: | 10 |
| -الاتجاهات العلمية للباحث العلمي: | 11 |
| خصائص البحث العلمي | 13 |
| - أنواع البحوث العلمية | 16 |
| البحث العلمي التركيبي والاستكشافي<br>البحث التفسيري | 16 |

| | |
|---|---|
| البحث الوصفي<br>البحوث الاستطلاعية:<br>البحوث التجريبية<br>البحوث النقدية<br>البحوث الصفية(الأكاديمية):<br>البحوث التطبيقية | |
| المحور الثاني:<br>مراحل إعداد البحث العلمي | 20 |
| مرحلة اختيار الموضوع: | 23 |
| طريقة اختيار موضوع (عنوان)البحث: | 24 |
| العوامل الذاتية (الشخصية) لاختيار موضوع البحث | 24 |
| العوامل الموضوعية لاختيار موضوع البحث: | 26 |
| مرحلة البحث عن المصادر والمراجع (مرحلة جمع المادة العلمية) | 28 |
| أنواع الوثائق:<br>أ-1- الوثائق الأصلية المباشرة:<br>أ-2-الوثائق غير الأصلية: | 28 |
| ب-مكان تواجد الوثائق | 29 |

| | |
|---|---|
| مرحلة القراءة والتفكير | 31 |
| – مرحلة التقسيم والتبويب ووضع الخطة | 33 |
| – مرحلة جمع وتخزين المعلومات | 36 |
| مرحلة التحرير وكتابة البحث العلمي(مرحلة الصياغة) | 39 |
| خطوات تنظيم وترتيب البحث العلمي في العلوم القانونية | 41 |
| –مضمون أجزاء البحث العلمي وعلاقتها مع مراحل وخطوات إعداد البحث العلمي | 42 |
| المحور الثالث:<br>انجاز البحث العلمي | 43 |
| تقنيات الصياغة السليمة لعنوان البحث: | 43 |
| تقنيات كتابة مقدمة بحث سليمة: | 44 |
| إشكالية البحث | 45 |
| – مفهوم الاقتباس والتهميش وأهميته:<br>مفهوم الاقتباس والتهميش:<br>أهمية الاقتباس والتهميش: | 47 |
| كيفيات التهميش: | 49 |
| – قواعد تحرير خاتمة البحث: | 49 |
| – كيفية ترتيب المصادر والمراجع في آخر البحث | 50 |

| | |
|---|---|
| طريقة التهميش من الكتب: | |
| تقنيات التهميش من المصادر والمراجع | 53 |
| القسم الثاني<br>تقنيات البحث العلمي 2 | 58 |
| تمهيد | |
| المحور الأول<br>تقنيات تحليل نص قانوني والتعليق على القرارات والأحكام القضائية وتقديم الاستشارة. | 59 |
| أولا: لماذا منهجية التعليق القانوني | 59 |
| ثانيا : أسس ومبادئ تفسير النصوص والتعليق عليها | 60 |
| ثالثا: أهمية وأهداف تحليل النصوص القانونية والتعليق عليها | 61 |
| رابعا: المنهجية المطبقة في تفسير النصوص والتعليق عليها | 62 |
| الخطوات المنهجية للتعليق غلى النصوص القانونية: | 62 |
| مرحلة القراءة الأولية:<br>مرحلة الدراسة والتحليل | 62 |

| | |
|---|---|
| مرحلة انجاز البحث أو الصياغة أو التحرير: | |
| تطبيق منهجية تحليل نصوص المواد القانونية والتعليق عليها | 63 |
| الخطوات المنهجية للتعليق على الأحكام والقرارات القضائية: | 72 |
| مخطط التعليق على القرارات القضائية | 73 |
| منهجية انجاز وتقديم استشارة قانونية: | 75 |
| تمهيد | 75 |
| :تعريف الاستشارة | 75 |
| أولا / مرحلة القراءة والفهم | 77 |
| ثانيا / الاجابة | 78 |
| جدول يوضح منهجية عرض الاستشارة القانونية | 78 |
| المحور الثاني:<br>المذكرة الاستخلاصية | 81 |
| تمهيد وتقسيم | 81 |
| مفهوم المذكرة الاستخلاصية | 81 |
| أهمية المذكرة الاستخلاصية | 81 |
| مراحل انجاز المذكرة الاستخلاصية | 83 |
| مرحلة القراءة والفهم | 83 |
| المرحلة التحريرية | 85 |

| | |
|---|---|
| **المحور الثالث:**<br>**التحرير الاداري** | **86** |
| **مفهوم التحرير الاداري** | **87** |
| **أنواع المحررات الادارية** | **87** |
| **مبادئ التحرير الإداري** | **88** |
| **الشروط المنهجية والفنية والقانونية للتحرير الاداري** | **89** |
| **الملاحق** | **91** |
| **مراجعة عامة** | **93** |
| **بنك أسئلة مختلفة في تقنيات البحث** | **98** |
| **توجيهات خاصة في تطبيق المنهجية القانونية** | **99** |
| **قائمة المصادر والمراجع الخاصة بالمنهجية القانونية** | **102** |
| **فهرس المحتويات** | **110-104** |